

المقدمة

أولاً: الاطار العام للدراسة

ثانياً: الدراسات السابقة

أولاً: الإطار العام للدراسة

تمهيد :-

لا يخفى الدور الذي تمارسه مؤسسات الوساطة المالية فى النشاط الاقتصادي خاصة مؤسسات الجهاز المصرفي والتي تتولى تجميع المدخرات وتقديم الإئتمان لكافة مجالات القطاعات الاقتصادية فإذا احسنت المصارف القيام بهذا الدور تكون قد ساهمت بشكل فاعل فى العملية التنموية وإذا اخفقت فى اداء رسالتها اصاب الاقتصاد بأضرار بالغة، لذلك تهدف القوانين والإجراءات المصرفية إلى وضع السياسات والنظم التحويلة اللازمة لأنشاء قواعد ملائمة للمحاسبة والرقابة والتقييم والحد من تحمل المخاطر المفرطة من جانب مالكي المصارف وإداراتها.

أن القيود المفروضة على التحمل المفرط للمخاطر تستهدف تشجيع العمل المصرفي السليم من خلال الحد من تركيز عمليات التمويل وتقييد حدوده، هذا بالإضافة إلى مراقبة ومتابعة المخاطر المترتبة على وجود إختلالات فى مراكز السيولة وعدم توافق آجال الاصول مع الالتزامات وما ينجم عنها من مخاطر عدم الوفاء بالالتزامات. أن فرض قيود ونظم تحوطيه على تصرفات الادارة العلنا فيما يتعلق بالتمويل والاستثمار عالية المخاطر والتي يمكن أن تعرض المصارف لمخاطر كبيرة يعتبر امراً حيوياً للحد من المخاطر، كما تفرض فى الوقت نفسه نظم ملائمة لإدارة تلك المخاطر، فضلاً على أن تطبيق قواعد المحاسبة المصرفية السليمة فى اعداد التقارير المالية وإجراء التقسيمات السليمة للتمويل وتحديد المخصصات الكافية لمواجهةها.

أهمية البحث:

وظيفة التمويل من أهم الوظائف التي تمارسها المصارف ايا كان نوعها سواء كانت اسلامية أو ربوية وفقاً لأهدافها ومحدداتها، كما يلعب التمويل دوراً أساسياً فى دفع عملية التنمية الاقتصادية وذلك من خلال المشاركة فى دعم المشاريع الأنتاجية والاستثمارية فى شتى المجالات، ولكن لبعض الأحرافات فى التطبيق لصيغ التمويل والممارسات الخاطئة سواء من جانب الممولين أو طالبي التمويل تنشأ مخاطر عدم الايفاء بالالتزامات التي لها اثر سلبي على المصارف وحفاظاً على حقوق المساهمين وأموالهم يجب توفر الادارة السليمة لتلك المخاطر من خلال الاعداد السليم للكوادر المؤهلة والمدرية فى إدارة الاستثمار والتأني فى منح التمويل من خلال الفحص الدقيق والمتابعة لدراسات الجدوى المقدمة من قبل العملاء.

مشكلة البحث:

إدارة المخاطر المالية من الموضوعات التي شغلت بال المصرفيين فى الأونة الاخيرة خصوصاً بعد توالى الازمات المالية والتعثر المصرفي فى العديد من المصارف. وتعرض المصارف

للعديد من المخاطر وتصنف مخاطر التمويل من أهم تلك المخاطر بسبب الاعتماد الكلى على التمويل فى تسيير النشاط المصرفي.

وتكمن مشكلة البحث فى التعرف على ما اذا كَانَّ تفشى التعثر فى السداد ناتجاً عن سوء تخطيط وتنفيذ للضوابط والسياسات الواجب الالتزام بها فيما يختص بالصيغ التمويلية ام لضعف الكوادر العاملة فى المصارف الاسلامية وكيفية تفادي الوقوع فى تلك المخاطر حتى لا تتعرض لهزات تؤثر على مقدرتها المالية وسمعتها الإئتمانية.

اهداف البحث:

يهدف البحث إلى معرفة مدى مقدرة البنوك التجارية على الالتزام بالسياسات الصادرة من البنك المركزى فى شأن إدارة المخاطر وأنشاء ادارات جديدة تولى اهتمام خاص بالمخاطر التي تتعرض لها البنوك ودراستها وتحليلها والوقوف على الموجهات الصادرة من البنك المركزى ومجلس الادارة لتحجيم ظاهرة التعثر المصرفي.

فروض البحث:

- 1- تتأثر إدارة المخاطر بالأحوال الاقتصادية للدولة.
- 2- اتخاذ قرارات التمويل دون اخذ الرأي من ادارة المخاطر يؤدي إلى زيادة نسبة التعثر.
- 3- ضعف الاجهزة الرقابية وعدم توفير الكوادر المؤهلة يساعد على تفاقم مشكلة التعثر.
- 4- يلعب مجلس الإدارة دوراً مهماً فى إدارة المخاطر.
- 5- عدم الإلتزام بضوابط منح التمويل يعتبر من أهم اسباب زيادة التعثر.

منهج البحث:

يتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة.

مجال وحدود الدراسة:

تجرى الدراسة على بنك البركة السوداني فى الفترة ما بين 2006 — 2011م

مصادر البيئات:

يضم البحث مجموعة من المصادر التي تساعد الباحث فى كتابة البحث ومنها:-

(أ) مصادر البيئات الأولية :المقابلات الشخصية.

(ب) مصادر البيئات الثانوية : وهي عبارة عن المعلومات التي تم جمعها من المراجع

والبحوث والتقارير والمنشورات الصادرة من بنك البركة السوداني.

هيكل البحث:

تحتوي هذه الدراسة على ثلاثة فصول حيث يتناول الفصل الأول الذي يتكون من ثلاثة مباحث، يشمل التمويل المصرفي من حيث المفهوم والضوابط والرقابة ومن خلال ثلاثة مباحث استعرض من خلالها ماهية التمويل المصرفي، بالإضافة إلى مفهوم الائتمان المصرفي، ومخاطر التمويل المصرفي من حيث المفهوم وطبيعة وأنواع المخاطر وأهم اختصاصات إدارة المخاطر ، كذلك المخاطر التي تواجه المصارف .

أما الفصل الثانی جاء بعنوان الصيرفة الإسلامية لأنها تعتبر من أهم الأنظمة المصرفية على مستوى العالم اليوم ، والذي يتكون من ثلاثة مباحث ، حيث يشمل الصيرفة الإسلامية من حيث المفهوم ونشأة المصارف الإسلامية وخصائص المصارف الإسلامية ، كذلك يشمل صيغ التمويل الإسلامية وطبيعة مخاطرها، أيضاً يحتوى على ادارة مخاطر التمويل المصرفي في المصارف الإسلامية.

أما الفصل الثالث فتشمل الدراسة التحليلية التي طبقت على بنك البركة السوداني والذي يأتي من ثلاثة مباحث، حيث يتناول التعريف ببنك البركة السوداني ، كذلك نشاطات البنك واتجاهات التموي ، أيضاً يشمل المخاطر التي يتعرض له البنك ، كذلك تحليل مخاطر التعثر.

ثانياً: الدراسات السابقة :

دراسة : صالح عبدالرحمن محمد احمد (1)

تتناول الباحث في دراسته: ادارة المخاطر وأثرها في اتخاذ قرارات الائتمان المصرفي وفق مقررات بازل ، وكأن الهدف الاساسي هو البحث عن الطرق والاساليب التي يمكن للمصارف استخدامها في قياس وتحليل مخاطرها وكيفية تتبعها والحد منها ومنع حدوثها كذلك التعرف على دور ادارات المخاطر بالبنوك في السيطرة على التعثر وتوجيه اموال البنوك نحو المشروعات الربحية.

وتوصلت الدراسة على أن ادارة المخاطر بالبنوك توفر لمتخذ القرار الائتماني مؤشرات المفاضلة المثلى بين المخاطر والعائد ، كذلك أن اتخاذ قرارات الائتمان دون الرجوع إلى لادارة المخاطر يؤدي إلى زيادة نسبة التعثر. كما أن عدم وجود كوادراتمائية مؤهلة تعي ما هي المخاطر وفقاً لبازل (2) ومعايير مجلس الخدمات الإسلامية وكيفية التعامل معها يؤثر سلباً على مراحل اتخاذ قرارات الائتمان بالبنك.

وأوصى الباحث بأن اتخاذ قرار منح الائتمان يبدأ بتوفير المعلومات الصحيحة والدقيقة وعلى موظفي الائتمان بالفروع وإدارة الاستثمار مراعاة اكتمال دراسة الجدوى بكافة الجوانب والمعايير.

(1) صالح عبدالرحمن محمد احمد، ادارة المخاطر واثرها في اتخاذ قرارات الائتمان المصرفي وفق مقررات بازل(دراسة حالة البنك السوداني الفرنسي) ،جامعة السودان، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة 2009م

أما هذه الدراسة لم تختصر على اتخاذ قرارات الإئتمان دون الرجوع إلى ادارة المخاطر يؤدي إلى زيادة نسبة التعثر, بل تطرق إلى أن عدم الالتزام بضوابط ادارة المخاطر يؤدي لزيادة التعثر.

دراسة : محمد الشيخ البخيت (1)

وكان أهم اهدافه هو دراسة تركيبية الموارد المصرفية فى الجهاز المصرفي السوداني كما تتأول دراسته تحليل محفزات جذب الودائع الاستثمارية المستقرة وقد توصلت الدراسة إلى أن تؤثر نسبة التمويل عكسياً مع حجم التمويل أي أن كلما زادت نسبة التعثر ادى ذلك إلى تقليل حجم التمويل .

وأوصي الباحث على ضرورة الموازنة ما بين الوضع السيولي الجيد والاستثمارات لتحقيق اعلى للأصول فى البنك، كذلك السيطرة على معدلات التعثر ووضعها فى النسب المسموح بها عالمياً ومحلياً تقايماً لأثر ارتفاع معدلات التعثر فى الموارد الداخلية والخارجية للبنوك. أما هذه الدراسة تطرق إلى أن التعثر يعتبر من أهم عوامل المخاطرة فى التمويل وهى التى تحدد اتجاهات معدلات الزيادة للموارد الداخلية فى البنك وذلك لتأثيرها المباشر على عائد الاستثمار بالزيادة أو النقصان.

دراسة : حازم احمد حسن على (2)

تتأول البحث مخاطر التمويل فى المصارف السودانية مع دراسة حالة بنك البركة السوداني وذلك خلال الفترة من عام 2000 إلى عام 2005 وكان أهم اهدافه معرفة المخاطر التى تواجه المصرف فى التمويل وإلقاء الضوء عليها , كيفية تقادي هذه المخاطر وذلك بمعرفة الاساليب المتبعة فى هذا المجال.

ومن خلال البحث تم التوصل إلى لعدة نتائج أهمها أن حجم التمويل بالبنك كأن ضعيفاً خلال الفترة وأن درجة المخاطر خلال الفترة لم تشكل نسبة كبيرة وأنما كانت فى أنخفاض مستمر وأن البنك اتبع سياسات واضحة لإدارة مخاطر التمويل. وبناءً على تلك النتائج برزت أهم التوصيات ومنها لا بد للبنك من التوسع فى تمويل القطاعات المختلفة , والعمل على تخفيض حجم المصروفات , والاهتمام أكثر بصيغة المضاربة لأنها تعتبر من أهم صيغ التمويل المستخدمة.

أما هذه الدراسة توصلت إلى أن صيغة المضاربة تعتبر من أكثر الصيغ الاسلامية من حيث المخاطر لذلك لم يتم تمويل أي عميل بهذه الصيغة خلال سنوات الدراسة.

(1) محمد الشيخ البخيت ، اثر مخاطر التمويل على تركيبية الموارد المصرفية ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ،

رسالة ماجستير غير منشورة 2008م.

(2) حازم احمد حسن على ، مخاطر التمويل المصرفي فى المصارف السودانية ، (دراسة حالة بنك البركة السوداني) ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2008م.

دراسة : عبد العال ابراهيم بابكر (1)

تناولت الدراسة الاثر الايجابي لإدارة المخاطر على السلامة المصرفية وقد كانت مشكلة الدراسة كيف تواجه المصارف المخاطر وما مدى ملائمة البيئة المصرفية السودانية لإدارة المخاطر وما هو اثر المخاطر على المركز المالى المصرفي.

توصلت الدراسة إلى أنّ عملية ادارة المخاطر وقياس الكفاءة المالية يؤدي إلى علاج الضعف الذي تعاني منه المصرف وزيادة قدرته على جذب الاستثمار والمنافسة والمساهمة في التنمية الاقتصادية ، تعرض المصارف إلى المخاطر يؤدي إلى عدم قدرتها على الاستمرار منها القصور الادارى وعدم الاستقرار الاقتصادى وعدم ثبات السياسات النقدية والتمويلية وارتفاع معدلات التضخم وضعف مجالس الادارات التنفيذية وكلها محاور يستوجب تطويرها ومراجعتها.

وأوصت الدراسة بالآتى : تبني سياسة اقتصادية تكفل خلق بيئة مصرفية سليمة ورفع كفاءتها بالمصارف مما يفي بمتطلبات المعايير الدولية ، وكذلك ايجاد مصارف ذات قاعدة مالية وإدارية عملية تستطيع المنافسة فى ظل ظروف العولمة وتحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية وذلك من خلال دمج المصارف وتصفية الخاسرة منها.

يلاحظ أنّ الباحث تأول الأثر الايجابي لادارة المخاطر ، أماهذه الدراسة تناولت ادارة مخاطر التمويل فى المصارف التجارية وأثره على تعثر السداد.

دراسة : ابو القاسم عبدالله سيد احمد (2)

هدفت الدراسة إلى معرفة وتوضيح المخاطر التي يمكن أنّ تتعرض لها المصارف التجارية السودانية فى عملية الاعتمادات المستندية لأنها تقوم بتطبيق القواعد والأعراف الدولية للاعتمادات المستندية التي تقوم بتنفيذها كما يمكن للدولة أنّ تستفيد من الاعتمادات المستندية فى صادراتها والتحكم فى استيراد بعض السلع حسب سياسة الدولة الاقتصادية.

توصلت الدراسة إلى أنّ المصارف التجارية السودانية لا تلتزم بتطبيق القواعد والأعراف الدولية للاعتمادات المستندية نشرة رقم (500) الصادرة من غرفة التجارة الدولية فى باريس مما يؤدي إلى فقدان الثقة فيها من قبل البنوك الأجنبية وأنّ المستورد السوداني يجهل تمامًا ماهية ومفهوم الاعتمادات المستندية مما يعرضه إلى استلام بضاعة غير مطابقة للمواصفات التي سبق وأنّ تم الاتفاق عليها مع المصدر.

(1) عبدالعال ابراهيم بابكر، الاثر الايجابي لادارة المخاطر على السلامة المصرفية ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2006م .

(2) ابو القاسم عبدالله سيد احمد، مخاطر الاعتمادات لمصرفية فى المصارف التجارية السودانية ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة 2006م.

وأوصت الدراسة بإنشاء إدارات للمخاطر في المصارف التجارية السودانية تحت إشراف البنك المركزي ويتم تكوين هذه الإدارات من مجموعة من الخبراء المصرفيين في مجال الإعتمادات المصرفية ولا بد من تحديد ادوار ومهام هذه الإدارات حتى تقوم بأداء دورها بشكل فعال ، وتقديم النصح والإرشاد للعملاء الجدد في مجال التجارة الخارجية من قبل موظفي البنك.

يلاحظ تناول الباحث توضيح المخاطر التي تواجه المصارف التجارية السودانية في عملية الإعتمادات المستندية ، بينما تتناول هذه الدراسة توضيح كل المخاطر التي تواجه التمويل بشقيه المباشر وغير المباشر وكيفية إدارة مخاطرها وأثره على تعثر السداد.

الفصل الأول

التمويل المصرفي

يتناول هذا الفصل التمويل المصرفي, معنى التمويل المصرفي ، كذلك مفهوم الائتمان المصرفي وأهميته وأنواعه , ومخاطر التمويل المصرفي من حيث التعريف وأنواعه وطبيعة المخاطر التي تواجه البنوك.

المبحث الأول: ماهية التمويل المصرفي.

المبحث الثاني: مفهوم الائتمان المصرفي.

المبحث الثالث: مخاطر التمويل المصرفي.

المبحث الأول

ماهية التمويل

أولاً : تعريف التمويل:

بدأ التمويل كعلم منفصل عن الاقتصاد في منتصف القرن العشرين وقد انحصر التركيز على كيفية الحصول على الاموال والاهتمام بالتقدم التكنولوجى. وقد ساعدت الأسهم والسندات فى ظهور دور مصارف الاستثمار كجزء من دراسة التمويل فى ذلك الوقت ، كما ساهم الكساد العظيم فى الثلاثينات من القرن الماضى بدور كبير فى التركيز على الاهتمام بدراسة التمويل وقد زادت الاهتمام بالسيولة والتحليل المالى وإعادة التنظيم والتصفيه.

ومع بداية السبعينات بدأ الاهتمام بحساب التكلفة القومية والعائد الاجتماعى للاستثمارات العامة وظهرت ادوات تحليل جديدة ، كما بدأت المصارف الاسلامية بإدخال عمليات التمويل بالمشاركة بدلاً من التمويل بالاقتراض. وبهذا فإن مفهوم التمويل الحديث لا ينفصل عن الاستثمار فهما وجهان لعملة واحدة (1).

كما يلعب التمويل دوراً أساسياً فى عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية اذ بدونها لا يمكن إقامة المنشآت والمشاريع الإنتاجية والخدمية. وفى الوقت الراهن ازداد الاهتمام بالموضوعات المتعلقة بالتمويل لما يشكله من أهمية فى شتى مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والمالية لجميع الاشخاص طبيعيين ام اعتباريين.

تضاعف الاهتمام بالتمويل على المستوى الفردي وعلى مستوى الشركات والمؤسسات والدول وذلك لمواكبة الاحتياجات فى ظل التطور الملحوظ الذى يسود العالم. ولما كان تامين حاجات الناس ومطالبهم فى الوقت الحاضر أمر يحتاج إلى توفير قدر كبير من المال يصعب القيام به من قبل شخص واحد ، فإنه لابد من وجود مؤسسات مالية قادرة على استقطاب رؤوس الاموال وتشغيلها فى المجالات الائتمانية والاستثمارية ذات النفع العام. حيث تقوم مثل هذه المؤسسات ممثلة فى المصارف بدور العامل الوسيط فيما بين المدخرين والمستثمرين مما يعود على الاقتصاد الوطنى بالنماء والزيادة من خلال تقديم التمويل اللازم للعملية الإنتاجية أو الاستهلاكية أو التجارية عن طريق توفير التمويل المطلوب ، ونسبة لأهمية التمويل لابد من تعريفه من الناحية اللغوية والاصطلاحية والاقتصادية.

(1) هويدا هوارى ، الاستثمار والتمويل (القاهرة : مكتبة عين شمس 1983)، ص 3.

ثانياً: التعريف اللغوي للتمويل :

فالتمويل في اللغة مشتق من مال : وهو ما ملكته من كل شى والجمع اموال ويقال تمولت واستملت أي كثر مالك وموله غيره ورجل مال ومول كثيرة. ومثله بالضم أي اعطيته المال أي أن التمويل هو كسب المال والتمويل هو إنفاقه ، والتمويل هو التزويد بالمال.(1)

التعريف الاصطلاحي للتمويل :

أما في الاصطلاح فقد عرفه الفقهاء بأنه ما يميل إليه الإنسان بالطبع ويمكن ادخاره لوقت الحاجة(2)

ثالثاً: التعريف الاقتصادي للتمويل:

أما تعريفه عند الاقتصاديين فهو الامداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها ، وهذا التعريف يشمل العناصر الآتية :-

1. التحديد الدقيق لوقت الحاجة إليه.

2. البحث عن مصادر للأموال .

3. المخاطر التي يعترض أي نشاط يزاوله الإنسان .(3)

هناك من عرفه بأنه توفير للأموال (السيولة النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات وتكوين راس المال الثابت بهدف زيادة الإنتاج والاستهلاك ، ولتمويل يعتبر ركناً يعتمد عليه في قيام وتنفيذ الاستثمارات بأشواطها المختلفة ولهذا فإنه يعتبر عملية إنتاجية غير مباشرة(4)

أو هو توفير المال لاستثمار جديد وهذا المال اذا لم يتوفر للمستثمر من مدخراته اقترضه من مدخر اخر. "التمويل الذاتي" هو أن يوفر المستثمر ما يلزمه من مال مدخراته دون اللجوء إلى غيره ، والمستثمر قد يكون صاحب مشروع ، أو قد يكون المجتمع في جملته ، وإذا لم يكن على المجتمع قروض خارجية فأئ القروض الداخلية ما هي إلا نقل للمدخرات من شخص إلى آخر ، بمعنى أن الادخار يعتبر المصدر الأساسي للتمويل(5)

فالتمويل وفقاً لهذه التعريفات هو الحصول على رأس المال النقدي بغرض النظر عن مصدره من أجل إنفاقه على اغراض انتاجية أو استثمارية أو استهلاكية، فهو بهذا المعنى يشمل مفهوم القروض في النظام الربوي والتي تكون عليها فوائد يتحملها الفرد أو المنشأة مع الالتزام بدفع اصل المبلغ زائداً الفوائد سواء تم تحقيق ارباح من تلك الاموال المقترضة ام لا. ويرجع ذلك إلى أنها اصبحت ديناً في ذمة المدين وهذا ما يتنافى مع مبادئ وتعاليم الشريعة الاسلامية. أما التمويل المباح أو التمويل

(1) مجد الدين الفيروز ابادي، القاموس المحيط (القاهرة: دار الحديث دن) ص 52.

(2) احمد يوسف، المال في الشريعة الاسلامية (القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 1991) ص 14

(3) طارق الحاج، مبادئ التمويل ، ط1 (عمال: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2002) ص 21

(4) ميثم صاحب عجاج، نظرية التمويل، ج 2(عمال: دار زهران 2001) ص 21

(5) عبيد على احمد الحجازي، مصادر التمويل (القاهرة: دار النهضة العربية، 2001) ص 11

الإسلامي هو تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية⁽¹⁾.

وهناك تعريف آخر للتمويل الإسلامي هو قيام شخص بتقديم شيء ذي قيمة مالية لشخص آخر على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهم على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقاً وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الإداري أو الاستثماري⁽²⁾.

أما التعريف الآخر والذي يكون المصرف طرفاً فيه بموجب منحه لعملية تمويل لمواجهة احتياجاته المالية أي تلبية المصرف الإسلامي لطالب المال أما للعمل فيه أو لاستعماله بصورة معينة. فالتمويل بهذه الطريقة أما أن يكون مشاركة بالأموال التي قد لا تتوفر لديه أو إعطاء العميل المال على سبيل المضاربة وفق مفهوم الشريعة الإسلامية أو المداخلة في التجارة من خلال زيادة رأس مال العميل المتداول كالبضائع أو تأجير الآلات والمعدات وغيرها من صور المنفعة.

أي أنّ التمويل هو تقديم مال ليكون حقه مشاركة برأس مال أو أنّه قيام بشراء مباشر بسلعة لتباع للأمر بالشراء ، والتمويل الإسلامي ينظر إليه من زاويتين ، زاوية مالية وزاوية تجارية.

التمويل التجاري يشمل كل حالة تحصل فيها مبادلة سلعة أو منفعة سلعة ، بثمن مؤجل ومن أنواعه : بيع المرابحة ، البيع بالتقسيط ، وبيع السلم ، الاستصناع وغير ذلك.

ويتطلب التمويل التجاري الخبرة والمعرفة بالتجارة لأنّه يتضمن التعامل بالسلع.

أما التمويل المالي فلا يتضمن التعامل مع السلعة وخدماتها مطلقاً ، وأنّما يترتب عليه تقديم النقد الحالي ويتم ذلك من خلال عدة أساليب مثل المضاربة والمشاركة والقروض الحسنة على أنّ يتم سداد المبلغ في وقت أجل وفي مقابل ذلك يجب معرفة أحوال الناس وصدقهم وأمانتهم ومركزهم المالي الحالي والمتوقع مستقبلاً.

وترجع أهمية التمويل إلى مدى الحاجة إليه ، ودوره في الوفاء بمطالب الفرد والجماعة ، وتحقيق الغرض المستهدف منه ، وكلما اتسع نطاق التعامل به وكثر اللجوء إليه ، كلما دل ذلك على عمق المصلحة فيه. يمثل التمويل بالنسبة للعملاء مصدراً لسد الفجوات التمويلية ، أما بالنسبة للمصرف فيعتبر مصدراً رئيسياً لتحقيق إيرادات من خلال العوائد المتحصلة ، وترجع أهميته للاقتصاد القومي في مقابلة الاحتياجات الحقيقية لمختلف نواحي النشاط الاقتصادي ، وقيامه بدفع عجلة التنمية ومساهمته في خلق فرص عمل لحل مشكلة البطالة وزيادة معدل النمو للدخل القومي⁽³⁾.

(1) منذر حقف، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، ط1 (جدة: المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، 1991) ص12.

(2) فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، ط1 (عمان: دار المسيرة للنشر، 1999) ص97.

(3) محمد محمود المكأوي، التمويل المصرفي الإسلامي (المنصورة دن ، 2004) ص28.

رابعاً: تعريف التمويل فى النظام الاسلامى:

يعرف التمويل فى النظام الاسلامى بأنه وسيلة لتقديم ثروة عينية أو نقدية ، بقصد الاسترباح من مالها ، إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الاحكام الشرعية⁽¹⁾.

⁽¹⁾ فؤاد عبداللطيف السرطوى ، مرجع سابق، ص 11.

المبحث الثاني

مفهوم الائتمان المصرفي

أولاً: مفهوم الائتمان المصرفي :

هو عملية يرتضي بمقتضاها البنك مقابل فائدة أو عمولة معينة ومحددة أن يمنح عميلاً فرداً أو شركة أو غيرهما ، وبناءً على طلبه سواءً حالاً أو بعد وقت معين تسهيلات في صورة اموال نقدية أو أي صورة أخرى أو اقرض العميل لأغراض استثمارية أو تكون شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير⁽¹⁾

أنَّ العلاقة في الأساس تتمثل بين طرفين هما البنك والعميل وتعتمد هذه العلاقة على عنصر الثقة بين الطرفين وإذا لم يتوفر هذا العنصر لا يمكن أن تستمر هذه العلاقة مستقبلاً ، وهناك أيضاً عنصر الزمن فتحديده مهم جداً بالنسبة للطرفين وهذا ما سيتم التطرق إليه لاحقاً في أنواع الائتمان المصرفي. ويعد دخول المصارف في منح الائتمان مرحلة متقدمة في تطور اعمال المصارف حيث كأن دور المصارف قديماً يعتمد على نقل الاموال والصرافة ، وبعد ذلك جاءت عملية الائتمان والتي تستند على دراسة أوضاع العميل من كافة الجوانب والتأكد من وجود الضمانات الكافية لقاء الحصول على التمويل الممنوح. أنَّ مفهوم الائتمان المصرفي اليوم يرضي طموحات كل من الطرفين ويشبع رغباتهما سواء كان المصرف أو العميل ، فالمصرف سيجني فوائد وأرباح بنهاية عملية الائتمان المصرفي والعميل سيوفر لديه المال اللازم لتنفيذ مشروعه.

ولتوضيح مفهوم الائتمان المصرفي هنالك بعض المصطلحات يجب تعريفها:

1. المركز الائتماني : هو قابلية الحصول على ائتمان.
2. خط الائتمان : هو اقصى مقدار من الائتمان يمنحه البنك للمقترض.
3. اداة الائتمان : وثيقة توضح التزام المقترض وحقوق البنك.
4. المخاطر الائتمانية : هي احتمال عدم تسديد المقترض لالتزاماته وفق الشروط المتفق عليها.

⁽¹⁾ حمزة محمود الزبيدي، ادارة الائتمان المصرفي والتخطيط الائتماني، ط1 (القاهرة: الوراق للنشر والتوزيع، 2002) ص32.

ثانياً: أهمية الإئتمان المصرفي:

تتبع أهمية الإئتمان المصرفي من زأويتين:

1- أهمية الإئتمان بالنسبة للنشاط الاقتصادي :

يعتبر الإئتمان المصرفي من أهم مصادر اشباع الحاجات المالية للقطاعات الاقتصادية المختلفة ولكن من جانب اخر يعتبر اداة حساسة قد تؤدي إلى حدوث اضرار كثيرة بالاقتصاد اذا لم يحسن استخدامه. فالمبالغة في حجم الإئتمان قد يؤدي إلى آثار تضخمية ضارة والأنكماش في منح الإئتمان قد تؤدي إلى صعوبة مواصلة المشروعات لنشاطها ، وبالتالي الحد من التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وكلا الحالتين تسبب آثار اقتصادية في غاية الخطورة وقد يصعب معالجتها. ولكن بالرغم من ذلك يساعد منح الإئتمان الأنشطة الاقتصادية بتوفير السيولة وتغطية عملياتها المختلفة ، ويجب أن يكون مقدار السيولة مناسباً للنشاط الاقتصادي حتى لا يحدث ضرر كما ذكرنا ، لذلك معرفة ودراسة النشاط الاقتصادي المعني مهم جداً حتى يمنح السيولة المناسبة له ، وذلك يساعد على تطور النشاط الاقتصادي بصفة عامة.

ويمكن أن نورد أهمية الإئتمان المصرفي في النشاط الاقتصادي في النقاط التالية:

(أ) بدون الإئتمان المصرفي تصبح عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد مقيدة كما أن فوائض الوحدات الاقتصادية المدخرة سوف لا تتدفق بكفاءة إلى الاستخدامات الأكثر أنتاجية.

(ب) يستخدم الإئتمان المصرفي كأساس لتنظيم عملية اصدار النقود القانونية ، فالبنك المركزي عندما يشرع في وضع سياسة للإصدار النقدي يضع في اعتباره حجم الإئتمان المنتظر من النظام المصرفي في نطاق الخطط العامة ، فالنقود تخرج للتداول بصفة اساسية عن طريق قيام الوحدات الإنتاجية بصرف ما هو مخصص لها من ائتماناً وبهذا يعمل على تدعيم الوحدة النقدية.

(ج) للإئتمان المصرفي تأثير مباشر على زيادة الادخار ، وذلك لأن البنوك تعمل بتشجيع الافراد على الادخار لتوفير موارد للإئتمان.

(د) يعتبر الإئتمان المصرفي اداة بيد الدولة تستخدمها في الرقابة على نشاط المشروعات ، وذلك من خلال استخدامها للأرصدة الإئتمانية المخصصة لها.

2- أهمية الإئتمان بالنسبة للمصرف:

يعتبر الإئتمان استثمار مهم جداً بالنسبة للمصرف ومن خلاله يستطيع البنك أن يضمن الاستمرارية والنمو وأيضاً القدرة على تحقيق الاهداف المرجوة وزيادة الايرادات وكل هذا اذا تحقق للمصرف فُتّه يستطيع أن يسأهم بدوره في التنمية الاقتصادية.

وتمنح المصارف التسهيلات الإئتمانية بعد دراسة مصرفية شاملة وكاملة لمركز العميل المالي ووسائله المالية وبعد التأكد من قدرته على تسديد قيمة التسهيل ، وذلك كله من منطلق أن هذه التسهيلات الإئتمانية تتم من ودائع العملاء الذين لهم حق طلب سحب ودائعهم في أي وقت ، وكذلك أن أي قرار يتعلق بمنح التمويل فإن آثاره سوف تمتد لتشمل مختلف أنشطة المصرف ونتائج أعماله ، لأن القرار التمويلي له تأثير مباشر على الربحية والسيولة ودرجة المخاطرة بميزانية المصرف وكذلك راس ماله⁽¹⁾. لذلك يلاحظ كيف تؤثر عملية منح الإئتمان المصرفي على المصرف في عدة أوجه ، لذلك اتخاذ القرار التمويلي بصورة صحيحة وسليمة فأنه سيعود للمصرف بفائدة كبيرة.

ثالثاً: أنواع الإئتمان المصرفي:

يوجد عدة أنواع للإئتمان المصرفي الذي تمنحه المصارف والمؤسسات المالية لعملائها ويمكن تقسيمها فيما يلي:

تقسيم الإئتمان وفقاً لأجله :

ينقسم الإئتمان وفقاً لأجل الاستحقاق إلى :

1- إئتمان قصير الاجل:

وهو الذي لا تزيد مدة استحقاقه عن العام (سنة واحدة) ، ويمنح هذا الإئتمان لتمويل عمليات راس المال العامل ذات الدوران السريع مثل تمويل شراء المواد الأولية أو تمويل النقدية وعدة ما يكون هذا النوع من الإئتمان قابل للتجديد ويمنح مقابل ضمانات قصيرة الاجل.

2- إئتمان متوسط الاجل:

هو الذي تنحصر مدة استحقاقه بين سنة وخمس سنوات ويستخدم هذا النوع عادة في تمويل الاصول الرأسمالية متوسطة الاجل مثل (الالات و المعدات وغيرها) وعدة ما تكون الضمانات فيه عينية أو أي أنواع اخرى من الضمانات يرتضيها المصرف.

3- إئتمان طويل الاجل:

هو الذي يزيد مدة استحقاقه عن خمسة سنوات وقد تصل إلى 20 سنة ويمنح هذا النوع من التمويل لعمليات تشغيلية رأسمالية أي بمعنى استخدام اموال الإئتمان في إنشاء مشروعات جديدة لها أولويات اقتصادية ومشروعات يتطلب تنفيذها فترة طويلة لتأتي بالعائد المتوقع منها مشروعات البنية التحتية.

(1) صلاح الدين حسن السبسي ، قضايا مصرفية معاصرة (الإئتمان المصرفي ، الضمائنات المصرفية ، الاعتمادات المستندية) ط1 (القااهرة: دار الفكر العربي 2004م) ص 13 .

المبحث الثالث

مخاطر التمويل المصرفي

مفهوم ادارة المخاطر وأنواع المخاطر:

أولاً: تعريف ادارة المخاطر

1- تعريف الخطر :

يعرف بأنه :

حالة من عدم التأكد أو القلق التي تلازم متخذ القرار نتيجة عدم تأكده من نتيجة قراراته والتي قد ينتج عنها خسائر مادية⁽¹⁾، كما يعرف الخطر ايضاً بأنه الخسائر المحتملة في الدخل أو الثروة نتيجة خطر معين⁽²⁾.

أنّ الخطر موجود في حياتنا اليومية وبصورة مستمرة ولا يعلم الشخص ماذا سيحدث له في اليوم ولم علم ذلك سيتفادي الخطر ، لذا يضع الإنسان التحوطات اللازمة لتفادي حدوث المخاطر مستقبلاً. أنّ هذا الوضع لا يخص الأنسأناً فقط ولكن يشمل كافة الهيئات والمؤسسات والشركات وأي كياناً قائم على وجه الارض ، فكل هؤلاء معرضون للخطر في لحظة ، لذلك يكون لهم تصورهم الخاص لتفادي تلك المخاطر التي تحدث مستقبلاً.

المخاطر حقيقة ثابتة حدوثها ، حيث تنشأ هذه المخاطر عندما يكون هناك احتمال لأكثر من نتيجة والمحصلة النهائية غير معروفة كما أنّ لهذه المخاطر عدة أنواع .

2- مفهوم ادارة المخاطر:

يمكن تعريف المخاطر بأنها الانحراف على ما هو متوقع ، فالمخاطر مرادف لعدم التاكّد من الحدوث. تعريف ادارة المخاطر على أنّها تحديد ، تحليل والسيطرة الاقتصادية على المخاطر التي تهدد الاصول أو القدرة الايرادية للمؤسسة ، وبصيغة اخرى فإن ادارة المخاطر هي توضيح مختلف حالات التعرض للمخاطر وقياسها ومتابعتها وإدارتها .

ثانياً : طبيعة وأنواع المخاطر

(1) محمد توفيق البلقيني، جمال عبدالرحمن، مبادئ ادارة الخطر والتامين (دار الكتب الاكاديمية ، بدون دار نشر 2004) ص15.

(2) مختار محمود الهادسي، ابراهيم عبد النبي ، مبادئ ادارة الخطر والتامين (القاهرة:الدار الجامعية، 2001) ص12.

تحدد طبيعة المخاطر من خلال التفريق بين كل من المخاطر العامة والمهنية والخاصة , كما أنّ للمخاطر أنواع .

1- طبيعة المخاطر:

يجب التفريق بين المخاطر العامة والمخاطر المهنية والمخاطر الخاصة . فالمخاطر العامة ترتبط بالأزمات السياسية أو الاقتصادية أو الاضطرابات الاجتماعية ، أما المخاطر المهنية فتكمن في التغييرات المفاجئة في تغيير شروط الإنتاج , مثل نقص المواد الأولية , نقص حاد في الاسعار , ثورة تقنية أو احداث انتاج مماثل منافس بسعر اقل , أما المخاطر الخاصة يأتي من الحالة المالية أو الصناعية أو التجارية للمؤسسة أو من اخلاق القائمين على المؤسسة وسمعتهم .

2- أنواع المخاطر:

تنقسم المخاطر إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي المخاطر النظامية , المخاطر اللانظامية والمخاطر الكلية.

(أ) المخاطر النظامية:

يطلق على المخاطر النظامية تسميات متعددة منها : مخاطر السوق والمخاطر غير القابلة للتنويع والمخاطر التي لا يمكن تجنبها والمخاطر العادية.

تعرف المخاطر النظامية على أنّها ذلك الجزء من التغييرات الكلية في العائد والتي تنتج من خلال العوامل المؤثرة على اسعار الأوراق المالية بشكل عام فالتغيرات الاقتصادية والاجتماعية هي من مصادر المخاطر النظامية.

ويتأثر اسعار جميع الأوراق المالية بهذه العوامل وبنفس الكيفية ولكن بدرجات متفاوتة وتكون درجة المخاطر النظامية مرتفعة في المؤسسات التي تنتج سلعاً صناعية .

بصورة عامة , أكثر المؤسسات تعرضاً للمخاطر هي تلك التي تتأثر مبيعاتها أو ارباحها وبالتالي اسعار اسهمها بمستوى النشاط الاقتصادي بوجه عام كذلك بمستوى النشاط في سوق الأوراق المالية.

(ب) المخاطر اللانظامية :

يطلق على المخاطر اللانظامية تسميات متعددة , منها المخاطر التي يمكن تجنبها والمخاطر القابلة للتنويع والمخاطر الخاصة . وتعرف المخاطر اللانظامية أنّها ذلك الجزء من المخاطر الكلية التي تكون فريدة أو خاصة بالمؤسسة أو بالصناعة وهذه المخاطر مستقلة عن محفظة السوق أي أنّ معامل ارتباطها مع المحفظة يساوى صفر.

يمكن للمستثمر التخلص من المخاطر النظامية عن طريق تنويع محفظة الأوراق المالية الخاصة به . فإذا كانت المحفظة التي يستثمر فيها امواله تتعرض لمخاطر معينة , فأنّه يمكن للمستثمر القيام ببيع جزء من الأسهم الذي يملكها في تلك المؤسسة واستخدام حصيلتها في شراء أسهم مؤسسات اخرى لا تتعرض لمثل هذه المخاطر .

يتضح مما تقدم أن المخاطر اللانظامية هي تلك المخاطر الخاصة بالمؤسسة التي يمكن ازالتها بالكامل من خلال تكوين محفظة يتم تنويعها بشكل كفاء .

(ت) المخاطر الكلية:

المخاطر الكلية هي التباين الكلي في معدل العائد على الاستثمار في السوق المالية أو في مجال استثماري آخر , وايضاً عند جمع المخاطر النظامية والمخاطر اللانظامية فأنها تشكل المخاطر الكلية أو مخاطر المحفظة وهذه المخاطر سيتحملها المستثمر في الأوراق المالية ، وباعتبار أن المستثمر يستطيع التأثير على المخاطر اللانظامية من خلال التنويع فأنه لا يستطيع التأثير على المخاطر النظامية , وبالتالي فأنه يمكن التقليل من المخاطر الكلية إلى اقصى درجة ممكنة والذي يتمثل في المخاطر النظامية.

ثالثاً : أهم اختصاصات إدارة المخاطر:

يمكن أن تكون اختصاصات ادارة المخاطر في البنوك في كل أو بعض العناصر التالية:

1- اعداد الدراسات الفنية اللازمة الخاصة بالسياسات التي تضعها الادارة العليا للبنك بشأن الحدود الذي يتعين الالتزام بها.

2- اعداد الضوابط والحدود الخاصة بمراقبة كافة الاعمال (الإئتمان ،الاستثمار , المعاملات , السيولة , الخ) .

3- اعداد الدراسات التفصيلية اللازمة لتحديد اجراءات ادارة المخاطر على مستوى البنك ككل .

4- اعداد المؤشرات والتحليلات المالية لكل ما هو تكلفة وعائد بغرض تقييم مدى سلامة السياسة المتبعة ومدى تحقيقها للأهداف المحددة بإستراتيجية البنك .

5- اعداد البيانات اللازمة للجنة ادارة الاصول والخصوم بالبنك.

6- متابعة ما تنتهي إليه التطبيقات الفعلية لمتطلبات بازل (2) بخصوص معيار كفاية راس المال ، قياس مخاطر التشغيل ، وكافة التطورات والتوصيات التي تنتج عن لجنة بازل.

7- اعداد ومتابعة التقارير والجدأول والمؤشرات الذي يتم اعدادها لمتابعة قياس وإدارة المخاطر لكل أنواع المخاطر.

8- اعداد ومتابعة المؤشرات المستخدمة في قياس مدى سلامة اداء البنك (مجموعة المؤشرات الخاصة بالأنذار المبكر).

9- عرض تقارير دورية على الادارة العليا بشأن حجم المخاطر الذي يتعرض له البنك نتيجة الأنشطة المختلفة التي يزاولها , وإيجاد الاقتراحات المناسبة للحد من هذه المخاطر.

10- تجميع البيانات الخاصة بالمخاطر وتحليلها .

11- المشاركة في وضع سياسات أوجه توظيف الاصول على اساس معدلات التكلفة.

- 12- المشاركة في وضع سياسات تسعير الاصول والخصوم وأساليب الرقابة عليها.
- 13- اقتراح البدائل المتاحة لتنويع مصادر الخصوم للحصول على موارد توفير السيولة.
- 14- تحديد ومتابعة لكل عملية وإخطار ادارة الاموال بها .
- 15- اعداد نماذج مالية لتحليل مدى حساسية التغيرات في اسعار الفائدة والصرف.
- 16- اجراء البحوث والدراسات لتقييم تكلفة الحصول على العملات الاجنبية .
- 17- استحداث أو تطوير الخدمات التي يمكن أن يقدمها البنك.
- 18- التنسيق المستمر مع السلطات الرقابية بشأن التعليمات والضوابط والتشريعات والقوانين الرقابية بغرض متابعة الإدارات المختلفة بالبنك للالتزام بتلك التعليمات .
- 19- العمل كنقطة مرجعية مركزية لتوزيع كافة التعليمات الصادرة عن السلطات الرقابية وكنقطة تنسيق مركزية للردود التي ترسلها مختلف ادارات البنك إلى السلطات الرقابية .
- 20- معالجة ومتابعة كافة الاستفسارات الموجهة من البنك إلى السلطات الرقابية فيما يتعلق بالالتزام بالتعليمات.
- 21- اعداد مسودة جميع المراسلات من البنك إلى السلطات الرقابية وصياغتها في شكل نهائي بعد التنسيق والتواصل مع الادارات المعنية .
- 22- تقديم الرأي والتوصية ذات الصلة بالالتزام بالقوانين والتعليمات الرقابية في حالة اقتراح البنك أي منتج أو منتجات جديدة .

رابعاً: أنواع المخاطر التي تواجه المصارف:

أهم أنواع المخاطر التي تتعرض لها المصارف الاسلامية:

1- مخاطر التمويل:

تعرف مخاطر التمويل بأنها احتمال فشل العميل أو الطرف الاخر أو عدم رغبته في سداد ما عليه من التزام في الزمن المحدد وفقاً للشروط المتفق عليها.

2- مخاطر السوق :

احتمال تعرض المصرف لخسائر نتيجة لتقلبات اسعار السوق وتشمل اسعار الصرف، اسعار السلع والمخزونان والعقارات المرهونة للمصرف اسعار الأسهم والصكوك وهي مرتبطة بالأنشطة التجارية للمصرف أي أن مصدرها هو السجل التجاري للمصرف.

3- مخاطر السيولة :

مخاطر احتمال تعرض المصرف لخسائر نتيجة لفشله في الوفاء بالتزاماته المستحقة تجاه عملاءه (عدم توفر السيولة الكافية لدفع هذه الالتزامات في الوقت المحدد أو الحصول على سيولة بتكلفة عالية)

جداً)، وتعتبر مخاطر السيولة من أهم أنواع المخاطر لأنها تؤدي إلى الأثَّهيار السريع للمصارف اذا لم تتم ادارتها بالصورة المطلوبة.

4- مخاطر الاستثمار فى رؤوس الاموال :

يرتبط هذا النوع من المخاطر بطبيعة المصارف الاسلامية والتي تتعرض لها نتيجة تعاملها بصيغ المشاركة والمضاربة. وتعرف هذه المخاطر بالخسائر المحتملة نتيجة تآكل راس مال المشاركات والمضاربات بسبب الخسارة التي تتعرض لها المشاريع الممولة بسبب العوامل التجارية العادية (ظروف وأسباب طبيعية مرتبطة بالسوق أو البيئة) أمافى حالة الخسائر الناتجة عن تعدى الشريك أو تقصيره أو أهماله أو سوء ادارته للمشروع الممول تصبح هذه المخاطر بمثابة مخاطر تشغيل.

5- مخاطر معدل العائد:

يرتبط هذا النوع من المخاطر ايضاً بطبيعة النشاط المصرفي الاسلامى لأنه يتعلق بطبيعة الموارد (الودائع الاستثمارية) وتعرف مخاطر معدل العائد بالخسائر المحتملة نتيجة لتحقيق المصرف لمعدل عائد اقل من معدلات السوق أو المعدلات المتوقعة من اصحاب حسابات الاستثمار والتي يضطر المصرف عندها إلى التنازل عن جزء من نصيب المسأهمين من الأرباح لصالح اصحاب الودائع الاستثمارية لدعم معدل العائد لأصحاب حسابات الاستثمار المطلقة وذلك بهدف المحافظة على هؤلاء العملاء وتجنب مخاطر سحبيات الودائع.

وتعتبر المخاطر التجارية المنقولة (تنازل المصرف عن جزء من نصيبه فى عائد العمليات الاستثمارية المشتركة أو عائد الخدمات المصرفية لصالح اصحاب حسابات الاستثمار) .

6- مخاطر التشغيل:

هى الخسائر المحتملة نتيجة لعدم كفاية أو فشل الاجراءات الداخلية (العمليات)، والأشخاص والنظم (اختلاس ، تزوير ، غش ، اخطاء ، سرقة) أو نتيجة لأحداث خارجية مثل الفيضانات ، الحروب أو نتيجة لعدم الوفاء بالمسؤوليات الاستثمارية أو عدم الالتزام بالجوانب القانونية ويستبعد التعريف كل من مخاطر السمعة والمخاطر الاستراتيجية.

7- مخاطر تغلبات اسعار العملات:

تتمثل مخاطر العملة فى تحقيق خسائر نتيجة للتغيرات فى سعر صرف العملات نسبة إلى العملة الاجنبية المرجعية للبنك وتتضمن أنشاء مديونيات بالعملة الاجنبية وتحديث التباينات فى المكاسب بسبب ربط الايرادات والنفقات بأسعار الصرف بواسطة مؤشرات ، أو ربط قيم الموجودات والمطلوبات بالعملات الاجنبية وهو ما يتطلب التحوط ضد تغلبات اسعار العملات لتجنبى الخسائر المحتملة مع عمليات مبادلات النقد الاجنبى وعمليات العقود الآجلة.

الفصل الثاني

الصيرفة الإسلامية

يتناول الفصل الثأى الصيرفة الإسلامية من حيث خصوصية الصيرفة الإسلامية، وتعريف المصارف الإسلامية ، نشأة المصارف الإسلامية وخصائص البنوك الإسلامية. وكذلك يتناول صيغ التمويل الإسلامية وطبيعة مخاطرها حيث يشمل كل صيغ التمويل الإسلامية، خصوصية المخاطر في الصيغ الإسلامية ، كذلك يتحدث الفصل عن التحوط فى صيغ التمويل الإسلامية وضوابط منح التمويل المصرفي .

المبحث الأول: تعريف المصارف الإسلامية

المبحث الثأى: صيغ التمويل الإسلامية وطبيعة مخاطرها

المبحث الثالث: إدارة مخاطر التمويل فى المصارف الإسلامية

المبحث الأول

تعريف المصارف الاسلامية

أولاً: نبذة عن المصارف الاسلامية:

من اجل فهم الدور الرقابي والإشرافي المطلوب على المؤسسات المالية الاسلامية تختلف عن التقليدية في أنها تلتزم بالأسس والمبادئ الشرعية في عملياتها. فلا تتعامل هذه المؤسسات بسعر الفائدة الثابت دفعةً أو إيراداً باعتبار ذلك نوعاً من الربا كما أنّ استقطابها للموارد وتوظيفها يتم بأدوات مالية أو عقود وصيغ تمويل متوافقة مع الاسس الشرعية. وتوظف هذه المؤسسات اعداداً كبيرة من العقود والصيغ في نشاطها مما يعكس المرونة التي يتميز بها التمويل الاسلامي.

ولعله من المعلوم ايضاً أنّ راس المال في المصارف الاسلامية يتحمل أي خسارة غير متوقعة ممولاً من حسابات الاستثمار وثبت أنّ فيها تعدي أو تقصير من قبل المصرف , وذلك لأنّ العقد ما بين اصحاب حسابات الاستثمار والمصرف هو عقد مضاربة ينص على أنّ صاحب المال (صاحب الحساب الاستثماري) يشارك في الأرباح بنسبة شائعة مع المصرف ويتحمل الخسائر من غير تعدي أو تقصير.

علنه فلا بد من التمييز بين مصدر التمويل لكل صيغة من صيغ التمويل حتى يتم توجيه مخاطره كل صيغة إلى المصدر الخاص بها ليتحمل مخاطرها وذلك كالآتي :

مصادر تمويل ذاتية: وتشمل راس المال التنظيمي والودائع الجارية التي يجوز للمصرف استثمارها وله ربحها وعلنه خسارتها مقابل ضماناً اصلها.

مصادر الحسابات الاستثمارية : وهي تقوم على اساس عقد المضاربة وتشارك في الأرباح وتتحمل الخسائر بدون تعدي أو تقصير.

ثانياً: تعريف المصارف الاسلامية:

1- يعرف احمد النجار المصارف الاسلامية على أنّها مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الاموال وتوظيفها بما يخدم بناء مجتمع التكافل الاسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الاسلامي⁽¹⁾.

يلاحظ من خلال التعريف على أنه تعريف عام لم يتضمن قضية جوهرية تتمثل في عدم التعامل بالربا اخذاً وعطاءً.

(1) احمد النجار، المصارف الاسلامية، مجلة المسلم ع24، (بيروت لبنان، 1992)، ص63.

2- يعرف محسن احمد الخضيرى: بأنها تلك المؤسسات النقدية المالية التي تعمل على جذب الموارد النقدية من افراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها فى اطار القواعد المستمدة من الشريعة الاسلامية بما يخدم شعوب الامة الاسلامية ويعمل على تنمية اقتصادها⁽¹⁾.

ويرى الباحث بأن المصارف الاسلامية هي مؤسسات مالية تقوم بجمع الاموال والعمل على استثمارها بما يحقق المنفعة للعميل والبنك واقتصاد الدولة وفقاً لتوجهات الشريعة الاسلامية .

ثالثاً : نشأة المصارف الاسلامية :

أن نشأة المصارف الاسلامية كأنت لطابع دينى بحت وشعور الغالبية العظمى من البلاد الاسلامية ، أن المصارف الموجودة قائمة على التعامل بالربا⁽²⁾، وجاءت فكرة أنشاء المصارف الاسلامية أو كما تسمى ايضاً ببنوك خالصة من الفائدة نتيجة للصحة الاسلامية التي يمكن ارجاعها إلى خمسينيات القرن الماضى عندما استرجعت بعض الدول الاسلامية سيادتها ، ويرى البعض من الباحثين أن أول محاولة لأنشاء مصرف اسلامى كأن فى اخر الخمسينات من القرن الماضى فى منطقة ريفية بباكستان، ويرى اخرون أن أول محاولة لأنشاء بنك اسلامى تعود إلى 25 يوليو /1963م حيث تم إنشاء ما يسمى بنوك الادخار المحلية طرف احمد النجار الذى استوحى فكرتها من بنوك التوفير الشعبية الالمانية وقد اقيمت بمحافظة الدقهلية بمركز ميت غمر بجمهورية مصر العربية ، حيث استمرت هذه التجربة ثلاثة سنوات ، وبعد ذلك تم أنشاء بنك ناصر الاجتماعى حيث يعد أول بنك ينص فى قانون انشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية اخذاً و عطاءً وقد كأنت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعى بالدرجة الأولى.

رابعاً : خصائص البنوك الاسلامية :

أن للبنوك الاسلامية دوراً مهماً فى اقتصاد الدولة بكونه جهازاً فعالاً فيه ويعمل بكفاءة ويمكنه ذلك من منافسة المؤسسات المصرفية الاستثمارية غير الاسلامية ، ويساهم فى دفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى جانب ما يحققه على المستوى الاجتماعى فى التعاون والتكافل والاخاء بين افراد المجتمع مودعين ومستثمرين وعاملين فى البنك ، حيث أن البنك الاسلامى من ادواته تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعى فى النظام الاسلامى فى العصر الحالى .

1- عناصر البنوك الاسلامية:

ولهذا فإن أي نظام مصرفى اسلامى يجب أن يتكون من ثلاثة عناصر اساسية:

(أ) عدد كبير من الاطراف المشاركة لتوفير عمق النظام .

(1) محسن احمد الخضيرى، المصارف الاسلامية، ط3(القاهرة:اينترناك للنشر والتوزيع، 1999)، ص17.
(2) محمد بوجال، المصارف الاسلامية مفهومها، نشأتها و تطورها(الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب،1990)، ص12.

- (ب) تنوع كبير فى الاجهزة وذلك لمقابلة مختلف احتياجات عملاء المؤسسات المالية .
(ت) سوق تبادل مصرفى اسلامى يربط بين المؤسسات والاجهزة.

2- الركائز الاساسية للبنوك الاسلامية :

- (أ) أن مصدر المال وتوظيفه لابد أن يكون حلالاً.
(ب) أن توظيف المال لابد أن يكون بعيداً من شبهة الربا.
(ت) أن توزيع العوائد يتم بين ارباب المال والقائمين على ادارته وتوظيفه.
(ث) أن الرقابة الشرعية هى اساس للمراجعة والرقابة فى عمل البنوك الاسلامية .
(ج) عدم الفصل بين الجانب المادى والجانب الروحى والاخلاقى.
ومما سبق نستخلص أن سياسة البنك الاسلامى توضح ثلاثة اسس :
(أ) أن لا تخالف احكام الشريعة الاسلامية .
(ب) أن تكون قادرة على النجاح والحركة ضمن اطار الواقع المعاش.
(ت) تسعى إلى تنمية المجتمع والنهوض به مادياً وهى لا تغفل هدف الربح ولكنه فى
المرتبة الثانية.

المبحث الثاني

صيغ التمويل الاسلامية وطبيعة مخاطرها

أولاً: صيغ التمويل الاسلامية:

1- المرابحة:

هى بيع بمثل الثمن مع زيادة ربح ، أو بيع براس المال مع زيادة ربح معلوم.

المرابحة للأمر بالشراء:

بيع المؤسسة أو البنك إلى العميل (الأمر بالشراء) سلعة بزيادة محددة عن ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المرابحة) فى الوعد.

المخاطر فى صيغة المرابحة:

أنَّ عقد المرابحة هو من أكثر العقود المالية الاسلامية استخداماً وأن أمكن توحيد العقد وتنميته فأن مخاطره يمكن أن تكون قريبة من مخاطر التمويل التقليدى الربوى ونظراً لهذا التشابه فإن عدد من السلطات المالية والرقابية فى عدد من البلدان قد قبلت بهذا العقد كصيغة تمويلية. وتجدر الاشارة إلى أنَّ الاراء الفقهية غير متفقة على العقد فى صورته الحالية ويمكن أن يشكل هذا التباين فى الآراء مصدر بما يسمى مخاطر الطرف الاخر فى العقد.

هناك اجماع فقهي على أنَّ المرابحة التمويلية الذى هو عبارة عن عقد مستحدث (تمت صياغته بجمع عدد من العقود المختلفة) قد تمت اجازته كأحد صور البيع الآجل وشروط صحة هذا العقد تأتي فى حقيقة أنه يجب على المصرف تملك تلك السلعة عن طريق الشراء ثم تحويل ملكيتها للزبون (المقترض) والأمر الذى يصدر عن هذا الاخير بالشراء لا يمثل عقد بيع ولكنه فقط وعد بالشراء. ووفقاً لقرار مجمع الفقه الاسلامى التابع لمنظمة المؤتمر الاسلامى ، فإنَّ الوعد قد يكون ملزم لطرف واحد فى عقد المرابحة ، وعلى هذا فإنَّ مجمع الفقه الاسلامى وجزء كبير من المصارف الاسلامية تعتبر هذا الوعد ملزم للزبون ، ولكن ذهب فريق آخر من الفقهاء إلى اعتبار الوعد غير ملزم للزبون، وبموجب هذا فإنه بإمكان الزبون أن يتراجع عن اتمام عقد الشراء حتى بعد أن يصدر عنه الوعد وبعد أن يقوم بدفع العربون ، ومن هنا يظهر لنا جلياً أنَّ الخطر الأول والأهم الخاص بهذا العقد قد ينشأ من عدم الاتفاق على طبيعة العقد وما قد يطرأ من مشاكل قضائية بعد ذلك فيضطر المصرف لإعادة بيع السلعة فى السوق مما يعرضه لمخاطر أنخفاض سعر السلعة وبالتالي التعرض لمخاطر السوق.

أما المخاطر الاخرى المحتملة والمرتبطة بهذا العقد فهي (المخاطر الإنتمانية) نتيجة لتأخر الزبون عن سداد الدين. خاصة وأنَّ المصارف الاسلامية لا تأخذ أي مبالغ اضافية زيادة عن سعر السلعة المتفق

علها في حالة تأخر العميل عن السداد مما يعرض المصرف للخسارة في حالة التباطؤ أو تأخير التسديد من قبل الزبون ، بالإضافة إلى المخاطر الشرعية التي تنشأ من عدم الالتزام بالتنفيذ حسب الضوابط الشرعية (المرابحة الصورية و شبهة الربا).

2- صيغة المشاركة:

يقوم التمويل بالمشاركة على اساس تقديم المصرف الاسلامى للتمويل الذى يطلبه العملاء دون اشتراط فائدة ثابتة كما هو الحال فى التمويل بالمصارف التقليدية ، وأتمًا يقوم المصرف بمشاركة العميل فى الناتج المتوقع ربحاً كائاً أو خسارة وحسبما يرزق الله به فعلاً ، وذلك فى ضوء قواعد وأسس توزيعية متفق عليها بين المصرف والعميل ، وهذه الاسس مستمدة من قواعد شركة العنان.

أنواع المشاركات:

تتعدد أنواع المشاركات وفقاً للمنظور إلى:

(أ) المشاركة الثابتة طويلة الأجل (الدائمة):

هى نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة المصرف فى تمويل جزء من راس مال مشروع معين مما يترتب عليه أن يكون شريكاً فى ملكية هذا المشروع ، وشريكاً كذلك فى كل ما ينتج عنه ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها ، والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة ، وهذا الشكل تبقى لكل طرف من الاطراف حصص ثابتة فى المشروع الذى يأخذ شكلاً قانونياً كشركة تضامن أو شركة توصية.

(ب) المشاركة المتناقصة أو المشاركة المنتهية بالتمليك:

هى نوع من المشاركة يكون من حق الشريك فيها أن يحل محل المصرف فى ملكية المشروع ، أمادفعة واحدة أو على دفعات ، حسبما تقتضى الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية ، ومن صور المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك أن يتفق المصرف مع الشريك على أن يكون احلال هذا الشريك محل المصرف بعقد مستقل يتم بعد اتمام التعاقد الخاص بعملية المشاركة ، بحيث يكون للشريكين حرية كاملة فى التصرف ببيع حصته لشريكه أو غيره.

المخاطر فى صيغة المشاركة:

- مخاطر ائتمانية : مثل تآكل راس المال المقدم للمشروع ، أو تذبذب العائد نسبة لعدم جواز حصول المصرف على عائد ثابت أو عدم قدرة أو رغبة العميل فى الدفع للمصرف.
- مخاطر تشغيل: نتيجة لضعف ادارة العميل للمشروع أو لتقصير المصرف فى دراسة المشروع.
- مخاطر السوق : نتيجة لإنخفاض اسعار السلع أو الخدمات موضوع المشاركة ، أو فى حالة تصفية المشاركة عيناً وحصول المصرف على نصيبه فى المشاركة فى شكل سلع أو معدات قد تنخفض قيمتها السوقية عند لجوء المصرف لبيعها وتحصيل قيمتها.

3- المضاربة:

المضاربة عقد بين اثنين يدفع احدهما بموجبه مالا (رب المال) لآخر (صاحب الخبرة والمعرفة وهو المضارب) ليعمل به نظير جزء من الربح معلوم القدر كالنصف أو الربع ، ولكنه مجهول القيمة (غير محدد مسبقاً) على أن يتحمل رب المال للخسارة أن وجدت وتؤكد أنها من غير تعدى أو تقصير من المضارب الذي يكتفى بخسارة جهده أو يتحمل الخسارة اذا ثبت أنها نتيجة تعدى أو تقصير أو سوء ادارة.

والمضاربة نوعان:

(أ) المضاربة المطلقة (تفويض غير محدود):

وهي أن تدفع المال مضاربة من غير تعيين المكان والزمان وصفة العمل ، فالمضاربة المطلقة يكون للمضارب فيها حرية التصرف كيفما شاء دون الرجوع لرب المال إلا عند نهاية المضاربة.

(ب) المضاربة المقيدة (تفويض محدود):

وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله ، بحيث يكون فيه تقيدات نوعية وزمانية ومكانية.

المخاطر في صيغة المضاربة:

- مخاطر السوق : مثل تقلبات الاسعار.
- مخاطر ائتمان : مخاطر عدم دفع المضارب لمستحقات المصرف، مخاطر تآكل راس المال.
- مخاطر التشغيل : في حالة تقصير المصرف في أي مرحلة من مراحل المضاربة (مخاطر المشروع).

4- السلم:

هو بيع شئ موصوف يثبت في الذمة ببذل يعطي عاجلاً ، فهو بيع أجل بعاجل.

مخاطر صيغة السلم:

هنالك على الاقل نوعان من المخاطر في عقد السلم مصدرهما الطرف الاخر في العقد:

• مخاطر ائتمانية:

تتفاوت مخاطر الطرف الاخر من عدم تسليم المسلم فيه في حينه أو عدم تسليمه تلاماً إلى تسليم نوعية مختلفة عما اتفق عليه في عقد السلم. وبما ام عقد السلم يقوم على بيع المنتجات الزراعية فأناً مخاطر الطرف الاخر قد تكون بسبب عوامل ليس لها صلة بالملاءة المالية للزبون ، مثال ذلك عدم كفاية المحصول الزراعي الذي يجنيه الزبون كماً وكيفاً بسبب تعرضه لكوارث طبيعية فأناً مخاطر الطرف الاخر أكثر ما تكون في السلم.

• مخاطر السوق:

وتتمثل في تقلبات سعر الشراء في حالة تسلم المصرف للسلعة وعدم وجود عقد سلم موازى حيث أنه لا يتم تداول عقود السلم في الاسواق المنظمة أو خارجها ، فهي اتفاق طرفين ينتهى بتسليم سلع عينية وتحويل ملكيتها ، وهذا السلع تحتاج إلى تخزين وبذلك تكون هناك تكاليف اضافية ومخاطر اسعار تقع على المصرف الذى يمتلك هذه السلع وبموجب عقد السلم وهذا النوع من التكاليف والمخاطر خاص بالمصارف الاسلامية فقط.

5-السلم الموازى:

عقد السلم الذى يلتزم فيه البائع بتسليم سلعة موصوفة فى الذمة تنطبق مواصفاتها على السلعة التى يكون قد اشتراها فى عقد السلم الأول ، ليتمكن من الوفاء بالتزامه دون أي ربط بين العقدين.

6-الاستصناع :

هو عقد مع صانع على صنع شى معين فى زمن محدد ، أي التعاقد على شراء ما يصنعه الصانع. ويتم التعامل بهذه الصيغة بأن يطلب العميل من البنك استصناع آلة معينة يمكن تصنيعها ويتم الاتفاق على ثمنها بين الطرفين ويقوم البنك بإبرام عقد استصناع مع الصانع لتصنيع الآلة ، فالعميل أمر البنك ، والبنك مستصنع مع الصانع للآلة المصنوعة بدفع قيمتها مقدماً.

8- الاستصناع الموازي:

فى هذه الحالة يقوم المصرف الاسلامى بعد التعاقد مع المستصنع لبناء وتشيد العين الموصوفة فى الذمة بالتعاقد مع الصانع من الباطن بعقد استصناع موازى يقوم الصانع بموجبه ببناء وصناعة العين محل عقد الاستصناع بنفس المواصفات المحددة فى عقد الاستصناع المصرفي وبشروط دفع وفترة تنفيذ مختلفة عنه.

9- البيع عن طريق الاجارة:

الاجارة من الناحية الشرعية هى عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبدل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم ، والاجارة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل فى ضوء عقد الاجارة ، وفى اطار صيغة تمويلية تسمح بالتيسير على الراغب فى اقتناء اصل رأسمالى ، ولا يملك مجمل الثمن.

تعريف التأجير التمليكي:

يعرف التأجير بأنه عقد يتيح للعميل تأجير اصل معين والإنتفاع به لمدة معينة ثم تملكه بعد ذلك وذلك نظراً لعدم قدرته على شراء هذا الاصل. البيع الآجل.

وهو أن يتم تسليم السلعة فى الحال مقابل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزء منه ، وعادة ما يتم سداد الجزء المؤجل من الثمن على دفعات أو أقساط ، فإذا تم سداد القيمة مرة واحدة فى نهاية المدة المتفق عليها مع انتقال الملكية فى البداية فهو بيع آجل ، وإذا تم سداد

الثلث على دفعات من بداية تسليم الشيء المباع مع انتقال الملكية فى نهاية فترة السداد. فهو بيع بالتقسيط.

9- المزارعة:

هى دفع الارض إلى من يزرعها أو يعمل فيها والنتيجة بينهما ، وتحقق هذه الصيغة مصلحة الطرفين صاحب الارض والمزارع.

ثانياً :خصوصية المخاطر فى صيغ التمويل الإسلامية:

ونسبة لهذه الخاصية فإنّ المؤسسات الإسلامية فى ادارتها لمراد المودعين والمستثمرين تتعرض لأنواع من المخاطر الخاصة بها دون المصارف التقليدية. من الملاحظ أنّ هذه المخاطر تختلف من صيغة لأخرى حيث أنّ كل عقد أو صيغة من صيغ التمويل قد تتميز بنوع مختلف من المخاطر خلافاً لما هو معهود فى النظام التقليدي. نشير إلى امثلة للمخاطر الخاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية والصيغ التي تقترب بها هذه المخاطر ونكتفى هنا بستة امثلة.

1- تجميع وخطل المخاطر فى الصيغة الواحدة وفى نفس الوقت فصيغة المرلبة مثلاً تقتضى بالضرورة وجود سلعة هى محل العقد تشتري وتباع وهى بذلك تتعرض لمخاطر السوق وفوق ذلك فإنّ العملية ايضاً تتعرض للمخاطر الناتجة من مركز العميل المالى أى مخاطر الائتمان والتمويل. أماصيغة السلم فتتعرض لمخاطر السوق والائتمان معاً بينما صيغة الاجارة تتعرض لمخاطر السوق والائتمان والتشغيل.

2- تحويل نوعية المخاطر فى الصيغة الواحدة حسب مراحل العقد ومثال ذلك صيغة السلم عند توقيع العقد ولحين تسليم البضاعة محل السلم تتعرض لمخاطر الائتمان وعند استلام البضاعة من قبل المصرف يحدث تحول لنوعية المخاطر من مخاطر ائتمان إلى مخاطر السوق.

3- مخاطر الاضرار براس المال مثلاً صيغتي المشاركة والمضاربة يقتضيان مشاركة المصرف بنسبة فى راس مال العملية أو تحملها بالكامل حسب الصيغة وبذلك يتعرض المصرف لمخاطر اضرار براس المال.

4- المخاطر التجارية المنقولة من المعلوم أنّ حسابات الاستثمار فى المؤسسات المالية الإسلامية لا تتقاضى عائداً محداً سلفاً وأنّما العائد يتوقف على نتيجة العمليات الاستثمارية فإذا حدث لأي سبب أنّ هذا العائد كان اقل من سعر الفائدة السائد فإنّ المصرف ربما يواجه مخاطر سحب للودائع ولتقادي ذلك ربما يقوم المصرف بزيادة عوائد الاستثمار على حساب حمله الأسهم أو المالكين وبذلك ينتقل هذه المخاطر التجارية من اصحاب ودائع الاستثمار إلى حملة الأسهم.

- 5- مخاطر التشغيل (المخالفات الشرعية) وهو نوع من مخاطر التشغيل ويقصد بها المخاطر الناتجة من عدم التزام المصرف بمتطلبات الشريعة في تنفيذ عملية ما.
- 6- مخاطر الاستئمان ويقصد بها المخاطر الناتجة من التعدي والتقصير في تنفيذ اموال المودعين.

المبحث الثالث

إدارة مخاطر التمويل فى المصارف الاسلامية

أولاً: تعريف التحوط وأنواعه:

التحوط لغة يستخدم للدلالة على تحييد المخاطر وتقليصها ، وهناك من يفرق بين التحوط والتأمين ، بأنَّ التحوط هو تقليص الخسارة من خلال التنازل عن امكائبة الربح ، أما التأمين فهو دفع ثمن لتجنب الخسارة مع الاحتفاظ بإمكانية الربح.

التحوط بهذا المعنى هو تجنب المخاطر قدر الامكان، ويتفق مع مقاصد الشريعة الاسلامية واهدافها ، فمنهج الشريعة هو ربط المخاطر بالملكية ومن ثم النشاط الحقيقى المولد للثروة. وعلنه فأنَّ التحوط يكون مقبولاً اذا ما اقترن بالنشاط الحقيقى وبذلك يمكن تحقيق ايجابيات توزيع المخاطر دون الوقوع في سلبيات المجازفة. المخاطر جزء من طبيعة النشاط الاقتصادى فمن المستحيل تحقيق ربح دون تحمل مخاطر ، فالهدف من التحوط ليس اجتناب المخاطر وأنما ادارتها والسيطرة عليها وهذا هو المفهوم الحديث لوظيفة المصارف وهناك عدة طرق لإدارة المخاطر والتحوط لها ويمكن تصنيفها كالآتى :

- التحوط الاقتصادى.
- التحوط التعاونى.
- التحوط التعاقدى.

1- التحوط الاقتصادى:

يراد به اساللب التحوط لا تتطلب الدخول فى ترتيبات تعاقدية مع اطراف اخرى فهو تحوط منفرد يقوم به الشخص الراغب فى اجتناب المخاطر وابرز هذه الاساللب واقدمها هو بتنوع الاصول الاستثمارية ويعتبر من افضل الاساللب فى مواجهة المخاطر ويمكن تطبيق التنوع فيما يتعلق بالتمويل الاسلامى حيث يتم تنوع المحافظ بين البيع الاجل وبين السلم حيث يتم تحييد مخاطر كل منهما ، فالبيع الاجل لمخاطر التضخم وأنخفاض القوة الشرائية خاصة اذا كان العقود ذات اجل متوسط أو طويل، هذه المخاطر يمكن تحييدها من خلال عقود السلم فى سلع متنوعة حيث تصبح موجودات المؤسسة المالية محفظة من الديون النقدية والديون السلعية فالتضخم أو إنخفاض القوة الشرائية تستلزم ارتفاع قيمة السلع كما أنَّ إنخفاض قيمة السلع يعوضه ارتفاع القوة الشرائية للديون النقدية.

2- التحوط التعاوني:

لا تقتصر ادارة المخاطر على المجال الربحي بل يمكن أن تقوم على اساس غير ربحي، ولا تقتصر هذا على جانب التبرع والإحسان الخيري بل يتعداه ليشمل الجانب التعاوني وهو قائم على علاقة تبادلية لا تهدف للربح كما هو الحال في التامين التعاوني بصوره المختلفه ، حيث يحقق ميزة توزيع المخاطر دون الوقوع في مشكلات المجازفة التي تعانى منها المشتقات ولكي تحقق هذه الصيغة هدفها ينبغي أن تكون مخاطر المشتركين مستغلة عن بعضها البعض وغير متلازمة قدر الامكان بحيث يجنب الصندوق احتمال وقوع خسائر دفعة واحدة.

وبناءً على ذلك يمكن للمؤسسات المالية التحوط من شتى أنواع المخاطر مثل مخاطر العملات ومخاطر الائتمان ومخاطر العائد من خلال صناديق تعاونية تنشأ لهذا الغرض.

3- التحوط التعاقدى:

هو من ادوات التحوط القائمة على عقود المعاوضة التي يراد بها الربح مثل عقود المضاربة وبيع الأجل والسلم.

ثانياً : أدوات التحوط :

تعتبر لجنة بازل للرقابة المصرفية ومجلس الخدمات المالية الاسلامية (IFSB) من أهم الجهات التي قامت بإصدار العديد من الوجيهات الارشادية على المستوى الدولي والتي تناولت افضل الممارسات المقبولة دولياً لإدارة المخاطر المصرفية ، حيث تتبع أهمية الوجيهات الارشادية الصادرة من مجلس الخدمات المالية الاسلامية من أنها مكملة لموجهات لجنة بازل لأنها تغطي الجوانب الخاصة بطبيعة الصيرفة الاسلامية التي تجاهلتها المعايير الدولية.

فعلى مستوى الصيرفة التقليدية اصدرت لجنة بازل (1، 2) كما صدرت مؤخراً بازل (3) لم يبدأ التطبيق الفعلى بعد، أماعلى صعيد الصيرفة الاسلامية فقد اصدر مجلس الخدمات المالية الاسلامية معيار كفاية راس المال والذي يقدم اسس لقياس المخاطر ومعاملة الاصول الممولة من حسابات الاستثمار وكيفية حساب الحد الادنى لمعدل كفاية راس المال.

أماعلى المستوى المحلى ، فقد اصدر بنك السودان المركزى العديد من الضوابط والموجهات الاحترازية بغرض التحوط المبكر ومنع حدوث أو تحقق المخاطر التي قد تؤدي إلى حدوث ازمات مالية وإنهيار للمصارف ، ومن هذه الضوابط ما يلى:

1. تطوير الاستعلام الائتمانى : بحيث يجب على المصارف التحقق من موقف الجدارة الائتمانية

لعملائها من قاعدة البيانات التي تضم القوائم السوداء للعملاء والمحظورين من التعامل

المصرفي وموقف الالتزامات القائمة والمتعثرة للعميل طالب التمويل ، ومؤخراً قام البنك

المركزى بإنشاء وكالة متخصصة لتقوم بمهام تصنيف العملاء.

2. تطوير اسس وضوابط منح التمويل.
 3. أنشاء ادارات للمخاطر بالمصارف التجارية : للقيام بمراجعة طلبات ودراسات التمويل المقدمة من ادارات الاستثمار والتحقق من استيفاء الضوابط اللازمة .
 4. أنشاء لجان للضبط المؤسسى والمراجعة الداخلية : تضم اعضاء من مجلس ادارة المصرف ومهمتها تصميم سياسات الضبط الداخلى والتحقق من فعاليتها.
 5. حظر التركيز الإئتماني (للعلماء وكبار المساهمين): بحيث لا يتجاوز تسهيلات العميل الواحد نسبة 25% من راس مال البنك (للتمويل المباشر) ونسبة 25% للتمويل غير المباشر(إعتمادات ، ضمانات، ...الخ). بينما حظرت الضوابط تقديم التسهيلات لكبار المساهمين وأعضاء مجالس الادارات بالمصارف (حالياً بأكثر من 20% وستمنع تماما فى المستقبل). وتأتى هذه الضوابط للتحوط والحد من تركيز المخاطر فى فئة معينة.
 6. الحد من تركيز التمويل فى قطاعات محددة : (تنوع محفظة الاستثمار) وذلك منعاً لتركيز المخاطر فى قطاعات اقتصادية محددة ولإتاحة الفرصة لشرائح الاقتصاد المختلفة فى الحصول على التمويل اللازم (نسبة 30% للتمويل بصيغة المرابحة للتجارة المحلية).
- إلى جانب هذه الضوابط المنظمة ، فقد اصدر بنك السودان المركزى دليلاً شاملاً للمصارف يوضح الاجراءات والسياسات الواجب اتباعها وتنفيذها بواسطة المصارف التجارية للحد من موضوع المخاطر المصرفية وكيفية التحوط لها بسياسات وإجراءات وقائية احترازية .
- وتلخص أهم ملامح هذه الموجهات فى الآتى:**

- تحديد عناصر ادارة المخاطر:
- تحديد المخاطر : وتقييمها وتشمل جميع الاجراءات التي تساعد المصرف على التعرف على نوع المخاطر فى النشاط الذى ينوى الدخول فيه.
- القياس : وهو يشمل كل الاجراءات التي يتبعها المصرف للتعرف على حجم الخسائر المحتملة وأثرها على الربحية وراس المال.
- مراقبة أو متابعة المخاطر : وتشمل الاجراءات التي يتبعها المصرف للتعرف على تطورات واتجاهات المخاطر المختلفة وذلك من خلال الحصول على التقارير والمعلومات الكافية.
- التحكم فى حجم المخاطر : وهى تشمل الاجراءات التي تحول دون تفاقم المخاطر وتطورها مثل وضع السقوفات على التمويل مع تحديد دور مجلس الادارة والإدارة التنفيذية بالمصرف فيما يتعلق بإدارة المخاطر وتحديد المسؤوليات والمهام وذلك فى اطار تحقيق السلامة المالية للمصرف.

ثالثاً:ضوابط منح التمويل المصرفي:

درجت المصارف التقليدية منذ نشأتها عند منح التمويل الالتزام بخمسة عناصر اساسية تتم دراستها وتحليلها قبل اتخاذ القرار اللازم بمنح التمويل وتشمل تلك العناصر:

- (1) شخصية العميل Character
- (2) المركز المالى للعميل Capital
- (3) مقدرة العميل Capacity
- (4) الضمائنات الاضافية Collaterals
- (5) الظروف المحيطة بالتمويل Conditions

ويطلق عليها The five Cs وتعرف بالجدارة الإئتمانية للمقترض وهي متعلقة بدراسة المتقدم بطلب الاقتراض من المصرف⁽¹⁾.

1- الشخصية :

يتم التقصي عنه من خلال عنوانه ومقر عمله والوضع القانوني له سواء كان فرداً أو شركة والحصول على ما يثبت ذلك من بطاقة شخصية ومستندات وشهادات تسجيل من المسجل التجاري وعادة ما تتم هذه العملية عند فتح الحساب بالإضافة إلى ما يتمتع به من سمعة جيدة من خلال التركيبة التي يقدمها.

فالمخاطر الاخلاقية تقاس بشخصية المقترض لذا فالسمعة التي يتمتع بها طالب التمويل لها أثر كبير على قرار المصرف بالمنح أو الرفض لطلب التمويل، فعليه يجب على المصرف أن يعرف على عملاءه والإلمام الكافي بسلوكهم التجاري، مسترشداً في ذلك بمدى انتظامهم في السداد للمصارف الاخرى، اذا ما تعرضوا لتعثر أم لا.

2- المركز المالى للعميل :

تشتت المصارف توفر راس المال الكافي كضمان للتمويل ، وهي تستخدم كضمان في حالة عدم كفاية الأرباح ويتمثل رأس المال في الأصول المملوكة للجهة طالبة التمويل ، وتكون الافضلية للأصول الاسهل تسليلاً .

3- مقدرة العميل :

فقدرة العميل ينظر إليها من ثلاث زوايا الأولى تتمثل في قدرته على الاقتراض فيجب التأكد من قدرته وأهليته ، فالمصارف تمنح احياناً القصر تمويللاً لأغراض معينة ، ولكن تكمن المخاطرة في أنهم لا يسألون عن تصرفات تمت في مرحلة عدم الرشد فهي تشتت وجود ضامن أو كفيل له أهلية قانونية. أما الثانية فهي قدرته على السداد وكيفية تحكمه في التدفقات النقدية الداخلة والخارجة التي يتم التعرف عليها من خلال معاملاته مع المصارف الاخرى.

(1) احمد غنيم ، صناعة قرارات الإئتمان والتمويل في اطار الاستراتيجية الشاملة للبنك ، ط1، (بورسعيد:مطابع المستقبل98/97)،ص54

وأخيراً يتعين على المصرف أن يتحقق من مقدرته على توليد الدخل في المستقبل فالالتزامات تدفع من اربع مصادر هي:

- (أ) الأرباح المحققة .
- (ب) بيع المخزون السلعي.
- (ت) مبيعات الاصول الثابتة.
- (ث) الاقتراض من الغير.

4- الضمّات :

تقوم المصارف عادة بتحديد الضمانات التي يمكن قبولها متوقفة في ذلك على الظروف المحيطة ، كما يحدد المصرف هامش الضمان بالنسبة للأصول المقدمة لمنح التمويل. والضمان مرتبط براس المال وما في حكمه ويشمل البضائع والأوراق المالية والأصول الثابتة من مباني وعقارات. وهناك بعض الشروط التي يجب توفرها في الضمان وهي:

- (أ) سهولة التصرف فيه.
- (ب) أنخفاض كلفة الاحتفاظ به.
- (ت) سهولة التنازل عنه لصالح المصرف⁽¹⁾.

6) الظروف المحيطة بالتمويل:

أما فيما يتعلق بالظروف المحيطة بالتمويل تشمل الظروف الاقتصادية في الدولة من قوانين استثمارية ، ظروف السوق وما اذا كانت في حالة أنتعاش ام كساد ، اضافة إلى الظروف المتعلقة بالعميل نفسه من خبرة وأمانة .

تؤثر الظروف المحيطة من تقلبات اقتصادية واجتماعية على عملية منح الإئتمان والتي احياناً تكون غير مواتية ، وفي هذه الحالة لا يسأل عنها طالب التمويل . ولكن يجب على المصرف التعرف على ظروف الصناعة التي يعمل فيها العميل وتحديد أي تقلبات مستقبلية من كساد أو إنتعاش . ومن الضروري أن يتعرف المصرف على ظروف المنافسة ومدى تأثيرها على نشاط العميل.

إن الدراسة المتعمقة للمعايير الخمسة السابقة تشكل منهج لإدارة الإئتمان في اتخاذ قرارها ، فالمعيارين شخصية العميل وقدرته هما بمثابة مبادئ ثابتة أما المعايير الثلاثة الباقية راس المال ، الضمان ، والظروف المحيطة متداخلة مع بعضها البعض ، والمطلوب هو اتخاذ قرار الإئتمان بعد دراسة متأنية لكل منهما . وبذلك يمكن لإدارة الإئتمان تجنب كثير من المخاطر من خلال تحليلها لتلك المعايير . اذ يمكن الحصول على تسعة درجات لنوع الإئتمان من ناحية المخاطرة بعد دمج تلك المعايير مع بعضها البعض وهي:

- الشخصية+ القدرة + راس المال = مخاطر ائتمائية منخفضة جداً .

(1) د.محمد سعيد سلطان ، ادارة البنوك،(الاسكندرية:دار الجامعة الجديدة2005م)، ص 417

- الشخصية + القدرة-راس المال = مخاطر ائتمانية منخفضة إلى متوسطة
 - الشخصية + راس المال+ قدرة غير كافية = مخاطر ائتمانية منخفضة إلى متوسطة.
 - قدرة + راس المال - شخصية ضعيفة = مخاطر ائتمانية متوسطة.
 - قدرة + راس المال - شخصية = مخاطر ائتمانية عالية.
 - الشخصية + راس المال - القدر = مخاطر ائتمانية عالية.
 - الشخصية - راس المال - القدرة = مخاطر ائتمانية عالية جداً.
 - راس المال - الشخصية - القدرة = مخاطر ائتمانية عالية جداً.
 - قدرة - شخصية - راس المال = عميل مخادع (مخاطر ائتمانية عالية جداً).
- وفقاً لهذه الدرجات تتمكن ادارة الائتمان من تحديد مدى إنطباقها على عملاءها ام لا ، وعلى ضوء ذلك يمكن اتخاذ القرار المناسب فى منح الائتمان أو رفضه ⁽¹⁾. يحدد المصرف حجم التمويل المناسب لعميله بناءً على مقدراته المتمثلة فى حسن ادارته لأمواله مما تمكن المصرف وتساعدده على استرداد امواله.

⁽¹⁾ حمزة محمود الزبيدي ، ادارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني ط1 (عمان : الوراق للتوزيع والنشر 2002م) ، ص، 150، 152

الفصل الثالث

الدراسة التحليلية لبنك البركة السوداني

هذا الفصل يتناول إدارة مخاطر التمويل المصرفي لبنك البركة السوداني كدراسة حالة , حيث يتناول نبذة تعريفية عن بنك البركة السوداني من حيث النشأة والأهداف والأنتشار الجغرافي وراس المال والشركات التي يسأهم فيها البنك، كذلك يتناول نشاطات البنك واتجاهات التمويل من حيث تقويم الاداء المالى لبنك البركة السوداني خلال فترة الدراسة من 2006م إلى 2011م و اتجاهات التمويل المصرفي لبنك البركة السوداني. ايضاً يتناول تحليل التعثر لبنك البركة السوداني من خلال التطرق لمخاطر التمويل لبنك البركة السوداني، وتحليل مخاطر التعثر.

المبحث الأول: التعريف لبنك البركة السوداني

المبحث الثاني: نشاطات البنك واتجاهات التمويل المصرفي

المبحث الثالث: مخاطر التمويل لبنك البركة السوداني

المبحث الأول

التعريف ببنك البركة السوداني

أولاً: نبذة تعريفية عن بنك البركة السوداني:

تأسس بنك البركة السودان في 1984/02/26 وتم افتتاحه في يوم 1984/03/14م، المقر الرئيسي برج البركة - شارع القصر ، الخرطوم - السودان. وهو مسجل لدى مسجل عام الشركات بالسودان بالنمرة ش/2732 ومرخص له من قبل بنك السودان المركزي للقيام بكافة الاعمال المصرفية والاستثمارية وفق احكام الشريعة الاسلامية. يبلغ رأسمال البنك المصدق به 200 مليون دولار أمريكي (مانتان مليون دولار أمريكي) والمدفوع بالكامل منه 42.6 مليون دولار أمريكي (اثتان وأربعون مليون و ستمائة الف دولار أمريكي) و تساهم فيه مجموعة البركة المصرفية بنسبة 86.17% و مسأهون سودانيون بنسبة 13.83% .بنك البركة السودان هو إحدى وحدات مجموعة البركة المصرفية هي شركة مساهمة بحرينية ، مدرجة في بورصتي البحرين و ناسداك دبي ، وهي من أبرز المصارف الإسلامية العالمية الرائدة ، كما أنها حاصلة على تصنيفات ائتمانية طويلة وقصيرة الأجل بدرجة BBB- و A 3 على التوالي من قبل مؤسسة ستاندرد آند بورز العالمية. وتقدم المجموعة خدمات التجزئة المصرفية والتجارية والاستثمارية بالإضافة إلى خدمات الخزنة ، وذلك وفقاً لمبادئ الشريعة السمحاء. هذا ويبلغ رأس المال المصرح به للمجموعة 1.5 مليار دولار أمريكي، كما يبلغ مجموع حقوق المساهمين نحو 1.8 مليار دولار أمريكي. للمجموعة إتشارةً جغرافياً واسعاً ممثلاً في وحدات مصرفية تابعة ومكاتب تمثيل في خمسة عشرة دولة تضم أكثر من 400 فرعاً. وهذه الوحدات هي: بنك البركة السوداني، البنك الإسلامي الأردني ، بنك البركة الإسلامي/البحرين، بنك البركة باكستان المحدود ، بنك البركة الجزائري ، بنك البركة المحدود/جنوب أفريقيا ، بنك البركة لبنان ، بنك البركة تونس ، بنك البركة مصر ، بنك البركة التركي للمشاركات ، بنك البركة سورية، ومكتب تمثيل للمجموعة في كل من أندونيسيا وآخر في ليبيا (تحت التأسيس)، العراق والمملكة العربية السعودية.

بنك البركة السوداني منذ انطلاقه ظل يتبوأ مركز الريادة في مجال تطوير العمل المصرفي المالي والإسلامي في السودان وهو رائد الخدمات المصرفية الالكترونية و هندسة التغيير المصرفي ، أول من ادخل نظام التوقيعات الالكترونية والشيكات الممغنطة وربط فروع البنك مع بعضها البعض ، يعد أول من عمل بنظام الصراف الشامل في السودان.ينتشر بنك البركة جغرافياً ليغطي العديد من مدن

السودان من خلال 25 فرعاً منها ثلاث فروع أنشئت من أجل تلبية متطلبات شرائح محددة في المجتمع مثل فرع الحرفي، من أجل تلبية متطلبات اصحاب الحرف ، فرع المغتربين ، من أجل تلبية متطلبات السودانيين العاملين بالخارج و فرع الزهراء ، و هو أول فرع خاص بالنساء في السودان. مع التوزيع المتميز لفروعه داخل السودان بالإضافة إلى ادارة فعالة للعمليات المركزية بالمركز الرئيسي و ذلك لإتاحة الفرصة للفروع للتفرغ لخدمات العملاء و الاستجابة لتطلعاتهم.

جدول رقم (1)

رأسمال البنك مقارنة برأسمال الجهاز المصرفي في الفترة من 2006-2011. (المبلغ بملايين الجنيهات)

العام	2006	2007	2008	2009	2010	2011	متوسط
رأسمال بنك البركة السوداني	517	585	660	718	759	940	696.5
رأسمال الجهاز المصرفي	23144	26197	30650	36667	43108	46504	34378.3
رأسمال بنك البركة لرأسمال الجهاز المصرفي %	2.2%	2.2%	2.1%	2%	1.8%	2%	2.05%

المصدر : التقارير السنوية ، بنك البركة، بنك السودان المركزي 2006-2011


الجدول (1) اعلاه يوضح رأسمال بنك البركة السوداني للأعوام 2006-2011م

1. ارتفع رأسمال البنك من 517 مليون جنيه عام 2006م والذي يمثل نسبة 2.2% من رأسمال الجهاز المصرفي إلى 585 مليون جنيه عام 2007م والذي يمثل 2.2% من رأسمال الجهاز المصرفي بمعدل نمو 15% .
2. ارتفع رأسمال البنك من 585 مليون جنيه عام 2007م إلى 660 مليون جنيه عام 2008م والذي يمثل 2.1% من رأسمال الجهاز المصرفي بمعدل نمو 13%.
3. ارتفع رأسمال البنك من 660 مليون جنيه عام 2007 إلى 718 مليون جنيه عام 2009م والذي يمثل 2% من رأسمال الجهاز المصرفي بمعدل نمو 9%.
4. ارتفع رأسمال البنك من 718 مليون جنيه عام 2009م إلى 759 مليون جنيه عام 2010م والذي يمثل نسبة 1.8% من رأسمال الجهاز المصرفي بمعدل نمو 6%.

5. ارتفع رأسمال البنك من 759 مليون جنيه عام 2010 إلى 940 مليون جنيه عام 2011م والذي يمثل نسبة 2% من رأسمال الجهاز المصرفي بمعدل نمو 24%.
6. نجد أنّ متوسط رأسمال بنك البركة السوداني للأعوام 2006م إلى 2011م بلغ 696.5 مليون جنيه والذي يمثل نسبة 2.05% من رأسمال الجهاز المصرفي.

الشكل رقم (1)

رأسمال البنك مقارنة برأسمال الجهاز المصرفي في الفترة من 2006-2011.



المصدر: اعداد الباحث

ثانياً: أهداف البنك:

تعتبر اهداف بنك البركة السوداني جزء من اهداف مجموعة البركة المصرفية والتي تتمثل في الآتي:

- (أ) تعزيز قيمة حقوق المساهمين في اطار استراتيجية لتحقيق نمو في الاعمال والتوسع الجغرافي.
- (ب) تقديم منتجات اسلامية مبتكرة وعالية الجودة تتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية لخدمة مصالح العملاء.
- (ت) استثمار الأنتشار الجغرافي للمجموعة في تقديم المنتجات والخدمات لأوسع قاعدة من العملاء ، وتشجيع تقديم الخدمات عبر الحدود.

1- الخدمات المصرفية:

- (أ) الحسابات الجارية.

- (ب) حسابات الادخار.
 (ت) حسابات الاستثمار بالمضاربة.
 (ث) الحوالات.
 (ج) خطابات الضمان.
 (ح) الاستيراد والتصدير.
 (خ) بطاقة الصراف الإلى.
 (د) تعرفه الخدمات المصرفية
 (ذ) شكاوي العملاء.

المنتجات المصرفية:

- (أ) منتج رواتب.
 (ب) منتج البركة لحماية الدخل.
 (ت) منتج البركة للتكافل الاسري.
 (ث) منتج البركة للتكافل التعليمي.
 (ج) منتج البركة لحماية المرهون.
 (ح) منتج البركة للتكافل الطبي.
 (خ) حج وعمرة البركة.

2- الإنتشار الجغرافى للبنك:

يمتلك بنك البركة السوداني 25 فرعاً منتشرة فى معظم ولايات السودان المختلفة ، ويتميز بنك البركة السوداني بأنه له فروع معينة لخدمة قطاعات محددة مثل فرع المغتربين ، وفرع الزهراء المخصص للقطاع النسوى ، وفرع الحرفيين بامدرمان ، وللتعرف على الأنتشار الجغرافى لفروع البنك الجدول التالى يوضح أدتشار فروع البنك في ولايات السودان المختلفة مقارنة بالأنتشار الجغرافى للجهاز المصرفي .

جدول رقم (2)
 الإنتشار الجغرافى لفروع بنك البركة السوداني في عام 2011م

البند الولاية	عدد فروع البنك	نسبة فروع بنك البركة حسب التوزيع الجغرافى	عدد فروع المصارف العاملة بالولاية	نسبة فروع البنك إلى اجمالي الفروع العاملة بالولاية %
الخرطوم	13	52%	239	5%
الولايات الوسطى(الجزيرة، سنار، النيل)	6	24%	121	5%

الازرق، النيل الابيض)				
الولايات الشرقية(القضارف، كسلا، البحر الاحمر)	3	%12	64	%4.7
الولايات الشمالية(نهر النيل، الشمالية)	1	%4	63	%1.5
ولايات كردفان	1	%4	55	%1.8
ولايات دارفور	1	%4	47	%2.1
المجموع	25	%100	589	%4.2

المصدر : التقارير السنوية لبنك البركة و بنك السودان المركزي لعام 2011م.


يلاحظ من خلال الجدول رقم (2) الاتي:

1. أن أكثر من نصف الفروع متواجدة في ولاية الخرطوم .
 2. ضعف تواجد فروع البنك في غرب وشمال السودان.
 3. توزيع الفروع يدل على تمرکز نشاطات البنك في ولاية الخرطوم والولايات الوسطى ، وبالتالي قد تتعرض للمخاطر بصورة اكبر.
- وساعد الأنتشار الجغرافي لبنك البركة السوداني من تمتع البنك بعدة مزايا :

- ادارة العمليات المركزية بالمركز الرئيسى وذلك لإتاحة الفرصة للفروع للتفرغ لخدمة العملاء والاستجابة لتطلعاتهم.
- تعامل العملاء مع حساباتهم في أي من فروع البنك المنتشرة داخل السودان من خلال شبكة البنك المصرفية الالكترونية المتكاملة.
- اختيار شبكة ممتازة من المراسلين تؤمن له حركة التبادل مع العالم الخارجى.
- الاشتراك في افضل الشبكات الالكترونية للمدفوعات المالية السويقت ، للتأويل الخارجية ، حيث يتم التحويل خلال 24 ساعة.
- يتميز بنك البركة السوداني بالتأويل الفورية (تلي موني) من المملكة العربية السعودية عن طريق البنك العربى خلال 24 ساعة.

شكل رقم (2)

الإنتشار الجغرافى لفروع بنك البركة السودانى فى عام 2011م



المصدر: اعداد الباحث

3- استثمارات البنك:

يقدم البنك خدمات استثمارية تقوم على مبدأ الشريعة الاسلامية ، وتغطي محفظة البنك الاستثمارية كافة القطاعات (زراعية ، صناعية ، صناعية وغيرها) المسموح بها من قبل البنك المركزي ، وتتم عمليات الاستثمار وفق الصيغ الاسلامية كأنّ لبنك البركة السوداني سبق الريادة بالمساهمة في رؤوس اموال مجموعة من الشركات في العديد من المجالات وذلك لخلق فرص عمل و دفع عجله التنمية الاقتصادية والاجتماعية بالبلاد وهي كما يلي:

يساهم بنك البركة في راسمال كل هذه الشركات سواء كان جزئياً أو كلياً ، وهذا ينعكس ايجاباً على الدولة والاقتصاد القومي، إذ أنّ هذه الشركات تعمل في مختلف القطاعات سواء كائنت صناعية أو خدمية أو التي تعمل في قطاع الزراعة.

جدول رقم (3)
المؤسسات التي يسأهم بنك البركة السوداني في رأسمالها

الدولة	اسم المؤسسة
السودان	شركة البركة للتأمين
السودان	شركة العربية للاستثمار الزراعي
السودان	شركة البركة لإدارة العقارات
السودان	شركة البركة للخدمات المالية
السودان	مصنع الحاج عبد الله للتليج
السودان	الوكالة الوطنية لتنمية الصادرات
السودان	شركة الخدمات المصرفية الالكترونية
البحرين	الشركة العربية للاستثمار الزراعي
البحرين	الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف
السودان	شركة فرص العالمية للاستثمار
السودان	شركة البركة لتنمية الصادرات المحدودة

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة السوداني لعام 2011م.

المبحث الثاني

نشاطات البنك واتجاهات التمويل المصرفي

في هذا المبحث سيتم التطرق لتطور الاداء المالي لبنك البركة السوداني خلال الفترة من 2006م إلى 2011م ومعرفة اتجاهات التمويل المصرفي حسب الصيغ وحسب القطاعات لنفس الفترة.

أولاً: تقويم الاداء المالي لبنك البركة السوداني خلال الفترة 2006-2011م:

1- اجمالي التمويل لبنك البركة السوداني:

جدول رقم (4)

اجمالي التمويل لبنك البركة السوداني مقارنة باجمالي تمويل الجهاز المصرفي في الفترة من 2006-2011م
(ملايين الجنيهات)

العام البند	2006	2007	2008	2009	2010	2011	متوسط
إجمالي التمويل لبنك البركة السوداني	350	398	488	512	496	596	473.3
إجمالي تمويل الجهاز المصرفي	8376	11250	12581	14984	17205	20202	14099.6
نسبة اجمالي تمويل بنك البركة إلى اجمالي تمويل الجهاز المصرفي %	4.1%	3.5%	3.8%	3.4%	2.9%	2.9%	3.3%

المصدر: التقارير السنوية للبنك المركزي، وبنك البركة السوداني للأعوام 2006-2011م

يلاحظ من الجدول رقم (4) أنَّ نسبة اجمالي التمويل بالبنك إلى اجمالي التمويل بالجهاز المصرفي تراوحت ما بين 2.9% إلى 4.1% بمتوسط بلغ 3.3% ، ويلاحظ نمو حجم التمويل بالبنك الا أنَّه في أنخفاض مستمر بالمقارنة باجمالي تمويل القطاع المصرفي .

الشكل رقم (3)

اجمالي التمويل بينك البركة السوداني مقارنة باجمالي تمويل الجهاز المصرفي فى الفترة من 2006-2011م:



المصدر: اعداد الباحث.

2- الودائع بينك البركة السوداني :

الجدول التالي يوضح ودائع البنك مقارنة باجمالي ودائع الجهاز المصرفي فى الفترة من 2006-2011م.

جدول رقم (5)

اجمالي ودائع بنك البركة السوداني مقارنة باجمالي ودائع الجهاز المصرفي فى الفترة من 2006-2011م (المبلغ بملايين الجنيهات)


العام البند	2006	2007	2008	2009	2010	2011	متوسط
اجمالي ودائع بنك البركة	364	417	475	553	549	687	507.5
اجمالي ودائع الجهاز المصرفي	9918	11341	13466	17296	20785	22726	15922
نسبة اجمالي ودائع بنك البركة إلى اجمالي ودائع الجهاز المصرفي %	3.7%	3.7%	3.5%	3.1%	2.6%	3%	3.1%

المصدر: التقرير السنوية لبنك السودان، وبنك البركة السوداني، 2006-2011م.

من خلال الجدول رقم (5) اعلاه نلاحظ أنّ نسبة اجمالي ودائع البنك إلى اجمالي ودائع الجهاز المصرفي تتراوح ما بين 2.6% إلى 3.7% بمتوسط بلغ 3.1% ، ويعود السبب فى هذه النسبة الضعيفة إلى ضعف الودائع بالبنك عموماً، كما أنّ البنك يعتمد اعتماداً اساسياً على الودائع الجارية أكثر من الودائع الاخرى. وذلك نسبة لارتفاع تكاليف الودائع الاخرى لارباحها مقارنة بالودائع الجارية التي لا ارباح لها.

الشكل رقم (4)

اجمالي ودائع بنك البركة السوداني مقارنة باجمالي ودائع الجهاز المصرفي في الفترة من 2006-2011م.



المصدر : اعداد الباحث.

3- كفاءة البنك في التمويل المصرفي:

لتوضيح كفاءة البنك في التمويل المصرفي لابد من مقارنة اجمالي التمويل إلى اجمالي الودائع ، والجدول التالي يوضح اجمالي التمويل إلى اجمالي الودائع في الفترة من 2006-2011م :

جدول رقم (6)

اجمالي التمويل إلى اجمالي الودائع في الفترة من 2006-2011م

(ملايين الجنيهات)


العام	2011	2010	2009	2008	2007	2006	العام
البنك							
اجمالي التمويل	569	496	512	448	398	350	البنك
اجمالي الودائع	687	549	553	472	417	364	البنك
نسبة اجمالي التمويل إلى اجمالي الودائع %	82.8	90.3%	92.5%	95%	95%	96%	البنك

المصدر: التقارير السنوية، البنك المركزي ، وبنك البركة السوداني 2006-2011م.

من خلال الجدول رقم (6) اعلاه يلاحظ أن نسبة اجمالي التمويل إلى اجمالي الودائع تراوحت ما بين 82.8% إلى 96% بمتوسط بلغ 92% وهذا يدل على اعتماد البنك بصورة كبيرة في تمويله على حجم الودائع الموجودة بحوزته، وهذا مما يزيد من درجة المخاطرة في البنك.

الشكل رقم (5)

اجمالي التمويل إلى اجمالي الودائع في الفترة من 2006-2011م



المصدر : اعداد الباحث.

4- اجمالي ارباح البنك:

في الجزء التالي سيتم تحليل ارباح البنك وذلك من خلال معرفة معدل نمو الأرباح ومدى تأثيره على كل من (الودائع ، الودائع الاستثمارية ، حقوق الملكية) .

تطور اجمالي ارباح البنك:

جدول رقم (7)

تطور اجمالي ارباح البنك في الفترة 2006-2011م

العام / البند	2006	2007	2008	2009	2010	2011	متوسط
الأرباح	9.2	4.4	15.9	12.1	16.6	19.2	12.9
معدل نمو الأرباح %	13-	52-	261	24-	37	16	37.5

المصدر: التقارير السنوية لبنك البركة السوداني 2006-2011م.

من خلال دراسة الجدول رقم (7) يلاحظ أنه في العام 2008م بلغ معدل نمو الأرباح نسبة 261% كأعلى نمو خلال فترة الدراسة من 2006م إلى 2011م ، سبقتة أتخفاض حاد في معدل نمو الأرباح في العام 2006م و2007م ، كذلك ثلثه أتخفاض في العام 2009م حيث بلغ معدل نمو الأرباح 34% وذلك نسبة للاحوال الاقتصادية التي مرت بها البلاد بعد الازمة المالية العالمية بعدها اخذت معدلات النمو في الارتفاع في العام 2010م حيث بلغ معدل النمو 37% ثم انخفضت في العام 2011م آخر

سنوات الدراسة إلى 16%، مما يشير إلى تذبذب وتأرجح معدلات النمو بصورة عامة خلال فترة الدراسة.

5- معدل العائد على الودائع:

هذه النسبة تقيس الأرباح التي استطاع البنك تحقيقها جراء جذب الودائع، وكلما ارتفعت النسبة يعنى ذلك قدرة البنك على جذب الودائع وتقاس كالاتي :

$$\text{معدل العائد على الودائع} = \frac{\text{الأرباح}}{\text{اجمالي الودائع}} * 100$$


جدول رقم (8)

نسبة الارباح على اجمالي الودائع		(ملايين الجنيهاً)					
العام	2006	2007	2008	2009	2010	2011	متوسط
الأرباح	9.2	4.4	15.9	12.1	16.6	19.2	12.9
الودائع	364	417	472	553	549	687	507
معدل العائد على الودائع %	%2	%1	%3.3	%2.2	%3	%2.8	%2.4

المصدر: التقارير السنوية ، بنك البركة السوداني، 2006-2011م.

من خلال الجدول رقم (8) يلاحظ أن معدل العائد على الودائع يسير بصورة منخفضة حيث يتراوح ما بين 1% إلى 3.3% ، مما يدل إلى أن الودائع بالرغم من ضخامتها لاتحقق عائداً كبيراً يساهم في ارباح البنك.

الشكل رقم (6) نسبة الارباح على الودائع



المصدر: اعداد الباحث.

6- معدل العائد على الودائع الاستثمارية :

هذه النسبة تقيس الأرباح التي حققها البنك جراء استخدامه للودائع الاستثمارية ، وكلما ارتفعت النسبة يعنى ذلك نجاح ومقدرة البنك فى ادارة الودائع الاستثمارية وتقاس كالاتى:

$$\text{معدل العائد على الودائع الاستثمارية} = \frac{\text{الأرباح} * 100}{\text{الودائع الاستثمارية}}$$

جدول رقم (9)

معدل العائد على الودائع الاستثمارية


(ملايين الجنيهات)

متوسط	2011	2010	2009	2008	2007	2006	العام البند
12.9	19.2	16.6	12.1	15.9	4.4	9.2	الأرباح
106.5	145.9	112.8	138	86.6	78.7	76.8	الودائع الاستثمارية
%12.1	%13.1	%14.7	%8.8	%18.4	%5.6	%12	معدل العائد على الودائع الاستثمارية %

المصدر: التقارير السنوية، بنك البركة السوداني، 2006-2011م.

يلاحظ من الجدول رقم (9) أنَّ معدل العائد على الودائع الاستثمارية يتراوح ما بين 5.6% وكانت عام 2007م كاسواء نسبة و18.4% عام 2008م كاعلى نسبة بمتوسط بلغ 12.1% على الرغم من الحجم الضئيل للودائع فى العام 2008م الا أنَّ البنك استطاع تحقيق نسبة عائد افضل بالمقارنة بباقي سنوات الدراسة.

الشكل رقم (7)
معدل العائد على الودائع الاستثمارية



المصدر : اعداد الباحث.

7- معدل العائد على حقوق الملكية:

هذا معيار يقيس مقدار الربحية لحملة الأسهم ، وكلما ارتفعت النسبة ذلك يعنى امكانية توزيع مزيد من الأرباح على المساهمين.

$$\text{معدل العائد على حقوق الملكية} = \frac{\text{الأرباح} * 100}{\text{اجمالي حقوق الملكية}}$$

جدول رقم (10)

البند	معدل العائد على حقوق الملكية						العام
	2006	2007	2008	2009	2010	2011	
الأرباح	9.2	4.4	15.9	12.1	16.6	19.2	متوسط
حقوق الملكية	81	84	106	113	122	135	متوسط
معدل العائد على حقوق الملكية %	11.3%	5.2%	15%	10.7%	13.6%	14.2%	متوسط

المصدر: التقارير السنوية ، بنك البركة السوداني، 2006-2011م.

يلاحظ من الجدول رقم (10) أنّ معدل العائد على حقوق الملكية يتراوح ما بين 5.2% فى العام 2007م و 15% فى العام 2008م وبمتوسط بلغ 11.6% خلال سنوات الدراسة و تعتبر عام 2008م هى الافضل بالنسبة لاصحاب الملكية ذلك نسبة لأنّ البنك حقق ارباح عالية فى العام 2008م بلغ 15% .

8- مقارنة اجمالي المصروفات إلى اجمالي الإيرادات:

الجدول التالى يوضح اجمالي المصروفات إلى الإيرادات:

جدول رقم (11)

اجمالي المصروفات إلى اجمالي الايرادات 2011-2006م (ملايين الجنيهات)

العام	2006	2007	2008	2009	2010	2011	متوسط
اجمالي المصروفات	34	36.8	38.4	44.8	46.3	52.6	42.1
اجمالي الايرادات	48	54	64	62	60	79	61.2
نسبة المصروفات إلى الايرادات %	70%	68%	60%	72%	77%	66%	68.9%

المصدر: تقارير مجلس الادارة، بنك البركة السوداني، 2011-2006م.

يلاحظ من الجدول رقم (11) أنَّ اجمالي المصروفات خلال فترة الدراسة يتراوح ما بين 34 مليون عام 2006م 52.6 مليون في عام 2011م بمتوسط بلغ 42.1 مليون جنيه ، أما اجمالي الايرادات يتراوح ما بين 48 مليون جنيه عام 2006م و 79 مليون جنيه عام 2011م بمتوسط بلغ 61.2 % . أما نسبة المصروفات إلى الايرادات فبلغ ما بين 60% في عام 2008م و 77% في عام 2010م بمتوسط بلغ 68.9% وهذا يوضح ضخامة حجم المصروفات بالبنك.

ثانياً: اتجاهات التمويل المصرفي ببنك البركة السوداني خلال الفترة 2011-2006م

1- التمويل حسب الصيغ:

الجدول التالي يوضح حجم التمويل ببنك البركة السوداني خلال الفترة من 2011-2006م، وذلك حسب صيغ التمويل الاسلامية .

جدول رقم (12)

اجمالي التمويل حسب الصيغ ببنك البركة السوداني خلال الفترة 2011-2006م (ملايين الجنيهات)

2011		2010		2009		2008		2007		2006		العام الصيغة
%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	
36%	213	36%	178	45%	228	42%	188	49%	195	45%	158	مرابحة
3.94%	23	15.98%	78	3.85%	17	5%	22.6	7%	28	3.5%	12.3	مشاركة
4%	25	6%	30	5%	28	8.92%	38	6%	24	6%	21	مقاوله
0.06%	0.04	0.02%	1	0.08%	0.4	0.08%	0.4	0.1%	0.4	0.2%	0.7	سلم
33%	202	20%	99	25%	128	24%	107	28%	111	33%	115	أوراق مالية
21%	125	21%	104	21%	107	17%	80	9.9%	36	12%	42	محافظ
1%	7.96	1%	6	0.07%	3.6	3%	12	0.09%	3.6	0.3%	1	اخرى
100%	596	100%	496	100%	512	100%	448	100%	398	100%	350	الاجمالي

المصدر: تقارير ادارة الاستثمار، التقارير السنوية لبنك البركة السوداني، 2011-2006م.

يلاحظ من جدول اجمالي التمويل بينك البركة حسب صيغ التمويل الاسلامية أنَّ التمويل بالمرابحة بلغ خلال فترة الدراسة بين (258 و 213 مليون جنيه) وكان بنسبة تتراوح بين 36% و 49% بمتوسط بلغ 42.1% .

اجمالي صيغة التمويل بالمشاركة بلغ خلال فترة الدراسة بين (12.3 و 78) مليون جنيه وكأنت بنسبة تتراوح ما بين 3.5% و 15.98% بمتوسط بلغ 6.54% .

اجمالي المقاوله خلال فترة الدراسة بلغ بين (21 و 38) مليون جنيه وكانت بنسبة تتراوح بين 4% و 8.92% بمتوسط بلغ 6% .

اجمالي تمويل السلم خلال فترة الدراسة بلغ ما بين (0.4 و 1) مليون جنيه وكانت بنسبة تتراوح بين 0.01% و 0.08% بمتوسط بلغ 0.04% .

اجمالي تمويل الأوراق المالية وهي تطبيق لعمليات السوق المفتوحة بلغ حجم التمويل ما بين (99 و 202) مليون جنيه وكأنت بنسبة تتراوح ما بين 20% و 33.45% بمتوسط بلغ 27.2% .

اجمالي تمويل المحافظ خلال فترة الدراسة تراوحت ما بين (36 و 125) مليون جنيه بنسبة تتراوح بين 9.9% و 21% بمتوسط بلغ 17% .


أما تمويل الصيغ الاخرى فتراوحت (1 و 12) مليون جنيه بنسبة تتراوح بين 0.03% و 1% بمتوسط بلغ 1.15% .

من خلال الجدول اعلاه نجد أنَّ البنك يركز في تمويل المرابحات بنسبة بمتوسط 42.1% .

كما أنَّ البنك لا يهتم بصيغة المضاربة بالرغم من أنَّها أهم صيغ التمويل الاسلامية.

الشكل رقم (8)

اجمالي التمويل حسب الصيغ بينك البركة السوداني خلال الفترة 2006-2011م



المصدر : إعداد الباحث.

2- التمويل حسب القطاعات:

الجدول التالي يوضح حجم التمويل حسب القطاعات بينك البركة السوداني خلال الفترة، 2006-2011م.

الجدول رقم (13)
التمويل حسب القطاعات بينك البركة السوداني، 2006-2011م (المبلغ بملايين الجنيهات)

القطاع	2006		2007		2008		2009		2010		2011	
	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ	%
زراعي	10.5	3%	15.9	4%	8.9	2%	15.3	3%	10	2%	18	3%
صناعي	49	14%	51.7	13%	67.2	15%	82	16%	79.3	16%	95.4	16%
نقل	21	6%	67.6	17%	58.2	13%	41	8%	10	2%	47.6	8%
صادر	7	2%	4	1%	4.5	1%	5.1	1%	5	1%	6	1%
تجاري	73.5	21%	91.5	23%	85.1	19%	102.4	20%	99.2	20%	119	20%
بناء وتشبيد	3.5	1%	15.9	4%	4.5	1%	5.1	1%	19.8	4%	6	1%
استثمارات مالية	115.5	33%	111.4	28%	107.5	24%	128	25%	99.2	20%	149	25%
محافظ	42	12%	36	9%	80.6	18%	107.5	21%	104.1	21%	125	21%
اخرى	28	8%	4	1%	31.5	7%	25.6	5%	69.4	14%	30	5%
اجمالي	350	100%	398	100%	448	100%	512	100%	496	100%	596	100%

المصدر: تقارير ادارة الاستثمار، التقارير السنوية، بنك البركة السوداني خلال، 2006-2011م.

من خلال دراسة التمويل حسب القطاعات بينك البركة السوداني نجد أنّ اجمالي تمويل القطاع الزراعي خلال فترة الدراسة بلغ ما بين (8.9 و 18) مليون جنيه بنسبة يتراوح بين 2% و 4% بمتوسط 2.8% .

اجمالي تمويل القطاع الصناعي بلغ ما بين (49 و 95.5) مليون جنيه بنسبة يتراوح بين 13% و 16% بمتوسط 15% .

اجمالي تمويل قطاع النقل بلغ ما بين (10 و 67.6) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 2% و 17% بمتوسط 9% .

اجمالي تمويل قطاع الصادر بلغ ما بين (4 و 7) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 1% و 2% بمتوسط 1.16% .

اجمالي تمويل القطاع التجاري بلغ ما بين (73.5 و 119) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 19% و 23% بمتوسط 20.5% .

اجمالي تمويل قطاع البناء والتشييد بلغ ما بين (3.5 و 19.8) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 1% و 4% بمتوسط 2% .

اجمالي تمويل قطاع الاستثمارات المالية بلغ ما بين (99.2 و 149) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 24% و 33% بمتوسط 25.8%.


اجمالي تمويل قطاع المحافظ بلغ ما بين (36 و 125) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 9% و 21% بمتوسط 17%.

اجمالي تمويل القطاعات الاخرى بلغ ما بين (4 و 69.4) مليون جنيه بنسبة تتراوح ما بين 1% و 14% بمتوسط 6.6%.

ونلاحظ من خلال الدراسة اهتمام بنك البركة السوداني بالقطاع الصناعي والاستثمارات المالية بصورة اكبر. كما نجد أنّ سبب ضعف قطاع الصادر راجع لضعف الصادرات السودانية والاداء المتردي للاقتصاد السوداني.

الشكل رقم (9)

التمويل حسب القطاعات بينك البركة السوداني، 2006-2011م



المصدر: إعداد الباحث.

المبحث الثالث

مخاطر التمويل بينك البركة السوداني

أولاً: مخاطر التمويل بينك البركة السوداني

1- موجبات مخاطر الإئتمان بينك البركة السوداني:

تعريف مخاطر الإئتمان⁽¹⁾ :

يقصد بها الخسائر التي قد يتعرض لها البنك نتيجة لفشل أي عميل في سداد ما عليه من التزامات تجاه البنك وفقاً للشروط والضوابط وتاريخ الاستحقاق المتفق عليه مسبقاً مع البنك، أو امتناع العميل وعدم رغبته في السداد ، وتؤثر مخاطر الإئتمان على نوعية اصول البنك الامر الذي يؤدي إلى تدهور الوضع المالى للبنك وبالتالي فشله ، حيث أنّ معظم ازمات البنوك نتيجة للتعرض .

كما أنّ هنالك عوامل عديدة تؤدي إلى مخاطر الإئتمان وبذلك حدوث التعثر منها عوامل خارجية متعلقة بالظروف الاقتصادية بالبلاد بصورة عامة أو عوامل داخلية خاصة بالبنك مثل التقصير عن الاستعلام عن العميل بصورة جيدة أو التركيز في تمويل قطاع معين ، أو عدم متابعة التمويل الممنوح حتى تاريخ السداد ، أو عوامل متعلقة بالعميل نفسه نتيجة للأهمال أو استخدام التمويل في غير الغرض الذي من اجله اخذ التمويل.

تتلخص مبادئ ادارة مخاطر التمويل بينك البركة السوداني في الآتي:

- يقوم البنك بتقديم التمويل عندما يكون واثقاً أنّ العميل سوف يقوم بتسديده وفقاً للشروط المتفق عليها.
- وهذا يتطلب وجود معرفة تامة بالعميل وفهم واضح بالمخاطر التي ينطوي عليها طلب التمويل ومصادر السداد.
- يقوم التمويل عندما يكون هنالك مصدرين واضحين لتسديده على الاقل (التعرف على وجود مصدر رئيسي واخر ثانوي)
- يفضل بشكل عام أنّ يكون مصدر السداد هو النقد المتولد من أنشطة العميل الرئيسية والمستمرة.
- أن تتوافق المبالغ والأرباح والمصاريف والشروط الاخرى المقدم بموجبها التمويل مع الجودة المقدره لمخاطر هذا التمويل .
- يقدم التمويل فقط في حالة أنّ افضلية البنك كدائن متساوية أو أفضل من الدائنين الآخرين.
- هيكله التمويل بشكل يتناسب مع غرض التمويل ومصدر السداد.

⁽¹⁾ بنك البركة السوداني، ادارة المخاطر (مطبوعات غير منشورة ، بدون تاريخ)

- يجب تقييم التمويل ليس استناداً إلى مدى اعتماديته الذاتية فحسب ولكن مدى تأثيره على محفظة مخاطر التمويل ككل ومراقبة التركزات التمويلية.
- مراعاة التطابق مع جميع التوجيهات والإرشادات الرقابية والقانونية المعمول بها في كافة الاحوال.
- الالتزام بوضع المخصصات الكافية وفقاً لموجهات بنك السودان المركزي لمقابلة أي تعثر ينشأ.

المخاطر التي يمكن أن يتعرض له البنك:

(أ) مخاطر التمويل والاستثمار:

أنَّ مخاطرة التمويل في الصيرفة الاسلامية تعنى مخاطرة الخسارة المالية الناجمة عن عدم الرغبة بالإيفاء بالالتزامات من قبل العميل تجاه البنك. وإدارة مخاطر التمويل والاستثمار :

يمتلك مجلس ادارة بنك البركة السوداني الصلاحيات النهائية فيما يخص كافة مسائل التمويل والاستثمار وبغرض تسهيل الادارة اليومية للبنك يفوض مجلس الادارة صلاحيات محددة إلى كل من اللجنة التنفيذية بالمركز الرئيسى ولجنة الاستثمار بالفروع التي تستمد صلاحياتها من لجنة الادارة التنفيذية بالمركز الرئيسى كما يوافق على استراتيجيات وخطط منح التمويل والتأكد من شمولها والعمل على مراجعتها بصفة مستمرة .

(ب) مخاطر السوق:

هى المخاطر التي تؤثر على عائدات المصرف ورأسماله أو قدرته على مباشرة اعماله نتيجة للمتغيرات فى السوق أو تغيرات السياسات الحكومية أو تغيرات فى توجيهات البنك المركزى أو تقلبات الاسعار (اسعار الصرف ، اسعار الفائدة ، اسعار السلع، اسعار الأسهم و السندات ، اسعار الصكوك و التغير فى سعر سهم البنك) أو من جراء التغيرات فى السيولة والظروف الطبيعية المختلفة. وفى سبيل التحكم في مخاطر السوق يعمل البنك على الاتى :

- تبنى استراتيجية واضحة ومكتوبة ومجازة من قبل المجلس تحكم اعمال الاستثمار والتمويل.
- وجود سياسات وإجراءات واضحة ومحددة تحكم أنسطة البنك فى السلع والعملات والأسهم والصكوك وتشمل:

- ✓ تحديد سقفوات لعمليات السوق والرقابة عليها بصورة ملائمة ودائمة.
- ✓ التعامل فى عمليات السوق والرقابة عليها بصورة ملائمة ودائمة.
- ✓ التعامل فى عمليات السوق فى ضوء السقفوات والاستراتيجيات المتفق عليها والمجازة من قبل المجلس.

✓ كتابة تقارير دورية عن احتمالية التعرض لمخاطر السوق في السلع والعملات
والأسهم والصكوك ترفع للادارة العلنا للبنك.

✓ متابعة ومراقبة أنشأت البنك في السلع والعملات و الأسهم والصكوك بصورة
مستمرة وفعالة ومبنية على معلومات من السوق وعلى اساسها يتم تحديد حجم
التداول في السوق ومدى التعرض لمخاطر السوق وإمكانية الخروج منه عندما
تصبح الظروف غير مواتية.

(ت) مخاطر التشغيل:

مخاطر التشغيل تعرف بأنها مدى احتمالية حدوث الخسائر المباشرة أو غير المباشرة التي قد تنشأ
نتيجة عدم كفاية أو فشل الاجراءات والأنظمة الداخلية لتنفيذ العمليات أو نقص كفاءة اداء الاشخاص
والنظم أو تأثير الاحداث الخارجية ويشمل هذا التعريف المخاطر القأونية ويستثني المخاطر
الاستراتيجية ومخاطر السمعة.

تتم مراقبة مخاطر التشغيل من خلال الاتي:

تقييم مدى كفاءة تنفيذ العمليات المصرفية التشغيلية على مستوى ادارات وفروع البنك وفقاً للقواعد
والتعليمات المنظمة للعمل.

- تقييم مدى كفاءة وكفاية الهيكل الادارى ومناسبته لحجم الاعمال القائمة.
- المراجعة الاختبارية العمليات المنفذة بالإضافة إلى التأكد من مدى تفعيل اجراءات المراجعة
الداخلية على مستوى ادارات وفروع البنك.
- مراجعة مدى كفاية فعالية الضوابط الرقابية المطبقة بوحدة البنك وأوجه القصور إن وجدت
والتنسيق مع وحدات البنك المعنية واتخاذ ما يلزم لتلافيها وعدم تكرارها.
- مراجعة اصول وموجودات البنك اثناء الفحص الدورى للتحقق من سلامتها وعدم وجود
احداث تبديد أو تزوير أو مخاطر تشغيل محتملة الحدوث .
- اجراء عمليات التقييم الذاتى ومسح المخاطر على مستوى الفروع والإدارات.

(ث) مخاطر السيولة :

تنشأ مخاطر السيولة اذا لم يتمكن البنك من الوفاء بالتزاماته المالية أو الايفاء بها ولكن بتكبد خسائر ،
ويحدث ذلك بسبب وجود تباين بين آجال استحقاق الاصول والخصوم وهو ما يعرف بالفشل السيولي ،
كما أن فوائض السيولة غير الموظفة لها ايضاً اثار سالبة تتمثل فى عدم استغلال الفرص الاستثمارية
المتاحة والتي تؤثر سلباً على ارباح المسأهين والمودعين وحقوق العاملين.
وتتدرج ضمن مخاطر السيولة كل المخاطر التي تؤثر على موقف السيولة بالبنك سواء كانت ناتجة من
(التمويل ، التعثر ، السوق ، معدل العائد ، السمعة ، التضخم ، سعر الصرف ، التطورات الخارجية ،

دخول منتجات جديدة للسوق ، التركيز في محفظة التمويل ، التركيز في الاصول وعدم توفر التسهيلات اللازمة في الوقت المناسب)

لإدارة مخاطر السيولة يقوم البنك بتخطيط السيولة ويشمل ذلك تحديد حجم احتياجات التمويل المتوقعة، وتحديد هيكل الموارد لتتوافق مع الاستخدامات من حيث التوقيت ، ولتحقيق ذلك يقوم البنك بتقدير الموارد اللازمة لتمويل أنشطته وتوزيعها على مصادر السيولة المتاحة كما لدى البنك خطة مرنة وقابلة للتعديل تمكنه من التكيف مع المتغيرات التي قد تطرأ على البنك وفقاً لحالة السوق، كما يتم وضع اختبارات لحالة الاجهاد والتحسب للنتائج التي تظهرها.

(ج) مخاطر معدل العائد:

هي المخاطر التي تتعلق بمعدل العائد وتنتج عن الزيادة العامة في معدلات الأرباح في البنوك المنافسة ، والذي قد يؤدي إلى زيادة توقعات اصحاب الحسابات الاستثمارية في الحصول على معدلات عوائد اعلى ، وبذلك يقع البنك تحت تأثير ضغوطات السوق لدفع عائد على هذه الحسابات اعلى من المعدل الذي تم تحقيقه على الاصول والتي تم تمويلها من قبل اصحاب حسابات أالاستثمار ، ويؤدي ذلك إلى تنازل البنك عن كل أو جزء من حصته في الربح أو عمولته كمضارب.

(المخاطر التجارية المنقولة أو مخاطر الازاحة التجارية) ومع ذلك فإنه لا يجوز للبنك أن يلتزم بدفع أي عوائد محددة مسبقاً لأصحاب الحسابات الاستثمارية ويقوم البنك بإدارة هذه المخاطر من خلال:

- تحديد نسب معدلات الارباح المستقبلية وفق توقعات ظروف السوق وتطوير ادوات جديدة تتوافق مع احكام ومبادئ الشريعة الاسلامية وذلك من خلال استراتيجية ادارة المخاطر لدى البنك.
- الحصول على افضل العوائد الموجودة في السوق لتستناداً إلى المؤشرات الموجودة في السوق المصرفي.
- التنوع في الاستثمارات من حيث العملة ، والقطاعات الاقتصادية للحد من المخاطر المترتبة على ادارة الاستثمارات.
- الموازنة بين مطلوبات البنك و موجوداته بالعملة الاجنبية .
- ادارة فجوات معدلات العائد والتكلفة للموجودات والمطلوبات حسب الآجال الزمنية المتعددة.
- دراسة توجهات اسعار الاستثمار واسعار الصرف المستقبلية والاستثمار في ضوء هذه الدراسات.

2- المخاطر المقبولة لدى البنك:

تمشياً مع التوجهات الصادرة من رئاسة مجموعة البركة المصرفية في اطار تطبيق مقررات بازل2 ولتعزيز متطلبات ادارة المخاطر تم اعداد بيان المخاطر المقبولة لدى البنك والذي يتكون من عناصر كمية وعناصر نوعية وتمت الموافقة عليه من مجلس الادارة ويتم التقرير عنه دورياً للجنة المخاطر

التابعة لمجلس الادارة والمخاطر المذكورة في هذا البيان نوعان كمية وتشمل التمويل والاستثمار والسيولة والسوق والتشغيل وكفاية راس المال وقد حدد البنك في هذا الجانب الحدود الكمية المطلوبة وتتم مراقبتها والالتزام بها.

أما المخاطر النوعية فإنَّ البنك يلتزم بضوابط الشريعة الاسلامية في كافة أنشطته ولدى البنك هيئة للرقابة الشرعية يلتزم بتوجيهاتها وتوجيهات الهيئة العليا للرقابة الشرعية التابعة لبنك السودان المركزي ، كما أنَّه يلتزم بقانون العمل المصرفي وقانون بنك السودان المركزي والقوانين السارية في جمهورية السودان والتوجيهات والتعاميم الصادرة من بنك السودان المركزي وقد قام البنك بإنشاء دائرة الالتزام ومكافحة غسيل الاموال مسؤولة عن متابعة ذلك أما المخاطر التشغيلية المتعلقة بتنفيذ استراتيجية فدى البنك خطة استراتيجية مع المجموعة ووفقاً لها يتم وضع خطة تشغيلية سنوية تتم فيها مراعاة الظروف الاقتصادية السائدة وأثرها على نتائج اعمال البنك سواء في الإئتمان أو السيولة أو المصروفات التشغيلية.

ودائماً يسعى البنك لتحقيق اهدافه سواء في حجم الإئتمان الممنوح للعملاء أو نصيبه من النشاط في السوق المصرفي وذلك من خلال تطوير خدماته المقدمة للعملاء ، سعياً منه لتحقيق معدل عائد على الموجودات ومعدل عائد لأصحاب حقوق الملكية يتماشى مع الخطة الاستراتيجية الموضوعة.

ثانياً: تحليل مخاطر التعثر:

1- نبذة عن التعثر

(أ) مشكلة تعثر الديون

تواجه معظم المصارف مشكلة تعثر الديون، ولذلك حظيت هذه المشكلة باهتمام كل المختصين والخبراء والمسؤولين بالقطاع المصرفي، حيث ظهرت في أواخر السبعينيات وتفاقت في منتصف الثمانينيات لأسباب كثيرة اشترك فيها كل من المصارف والزبائن فضلاً عن بعض المتغيرات الاقتصادية الأخرى.

وعلى الرغم من أنَّ منح الإئتمان المصرفي تحكمه أسس ومعايير وسياسات ائتمانية تهدف إلى الحد من توزيع المخاطر الإئتمانية المختلفة والمحتملة إلا أنَّه عملياً لا يمكن لمصرف ما أن يحتفظ ضمن أصوله وتوظيفاته بمحفظة قروض وسلفيات منتظمة بالكامل وذلك يرجع إلى طبيعة الإئتمان المصرفي من حيث كونه مصحوباً دائماً بالمخاطر حيث لا ائتمان بلا مخاطر.

(ب) تعريف تعثر الديون:

الديون المتعثرة هي عبارة عن تسهيلات ائتمانية بجميع الأنواع منحتها المصارف لبعض الزبائن في الماضي ولم يهتم هؤلاء الزبائن بسداد قيمتها والفائدة المستحقة عليها للمصارف في آجال استحقاقها وبمرور الوقت تحولت حسابات هذه التسهيلات الإئتمانية إلى حسابات مدينة راکدة.

الديون المتعثرة هي عبارة عن تسهيلات ائتمانية بجميع الأنواع منحها المصارف لبعض الزبائن في الماضي ولم يهتم هؤلاء الزبائن بسداد قيمتها والفائدة المستحقة عليها للمصارف في آجال استحقاقها وبمرور الوقت تحولت حسابات هذه التسهيلات الائتمانية إلى حسابات مدينة راكدة.

(ت) أسباب تعثر الديون:-

من خلال البحث والمعايشة الواقعية لهذه المشكلة تم التوقف عند مجموعة من الأسباب التي كانت من ورائها وسأهم فيها كل من الزبون والعاملين بإدارات الإئتمان وبعض المتغيرات الاقتصادية الأخرى ويمكن حصرها في النقاط التالية:-

- ضعف الوعي الائتماني لدى الطاقم الوظيفي والزبائن.
- القصور في تنفيذ الأنظمة التشريعية التي تضمن سداد المستحقات.
- غياب التوازن بين قيمة القروض الممنوحة وقيمة المخصصات المقابلة لها بما يمكن من تخفيض مخاطر الإقراض.
- عدم اتباع سياسات بديلة مثل سياسة الرصيد المعوض عند منح الإئتمان.
- التقصير الواضح في متابعة التمويل (ملف الزبون) من بداية المنح حتى الإنتهاء من السداد.
- وضع قيود تحد من حرية المصارف التجارية في تحديد حجم محفظة التمويل.

2- اجمالي التعثر ببنك البركة السوداني

الجدول رقم (14)


اجمالي التعثر ببنك البركة السوداني

المتوسط	2011	2010	2009	2008	2007	2006	العام البند
8.8	7.05	6.99	10.29	7.08	11.14	10.5	اجمالي التعثر
%2	%1.2	%1.4	%2	%1.6	%2.8	%3	نسبة التعثر

المصدر: تقارير ادارة الاستثمار ببنك البركة السوداني 2006م إلى 2011م.

نلاحظ من خلال جدول اجمالي التعثر ببنك البركة السوداني أنّ اجمالي التعثر ببنك البركة السوداني خلال فترة الدراسة بلغ ما بين 10.5 مليون جنيه كحد أعلى في العام 2006م وبنسبة تعثر 3% من اجمالي التمويل المصرفي بالبنك ، وكان الحد الادنى للتعثر بلغ 7.05 مليون جنيه في العام 2011م بنسبة تعثر 1.2% من اجمالي التمويل ، ويتضح أنّ الاتجاه العام لنسبة التعثر هو الانخفاض .

الشكل رقم (10)
اجمالي التعثر ببنك البركة السوداني



المصدر : إعداد الباحث.

3- أثر التعثر على ارباح البنك:

الجدول رقم (15)
أثر التعثر على ارباح البنك

المتوسط	2011	2010	2009	2008	2007	2006	العام البنك
	%1.2	%1.4	%2	%1.6	%2.8	%3	نسبة التعثر
	%16	%37	%24-	%261	%52-	%13-	معدل نمو الارباح

المصدر: تقارير ادارة الاستثمار ببنك البركة السوداني للاعوام 2006 إلى 2011م.

يلاحظ من خلال الجدول أن معدل نمو الارباح متذبذباً خلال فترة الدراسة بين السالب والموجب وأن الاتجاه العام لنسبة التعثر هو الانخفاض ومن ذلك يتضح عدم تأثير حجم التعثر على نمو ارباح البنك ، فالوضع الطبيعي أن أتخفاض نسبة التعثر يؤدي لزيادة الارباح ، وهذا يعنى أن التعثر ليس العامل الوحيد لزيادة الارباح وأنما هنالك عوامل اخرى ، ويعود السبب لتذبذب معدلات نمو الارباح إلى ضخامة المصروفات .

4- أثر التعثر على الودائع الاستثمارية:

الجدول رقم (16)
أثر التعثر على الودائع الاستثمارية

المتوسط	2011	2010	2009	2008	2007	2006	العالم البند
%2	%1.2	%1.4	%2	%1.6	%2.8	%3	نسبة التعثر
%12.8	%25	%-7	%16	%14	%15	%14	معدل نمو الودائع الاستثمارية

المصدر: تقارير ادارة الاستثمار ببنك البركة السوداني للاعوام 2006م إلى 2011م.

يتضح من خلال الجدول أنّ الاتجاه العام لنسبة التعثر هو الانخفاض بمتوسط بلغ 2% خلال فترة الدراسة وأنّ معدل الودائع الاستثمارية متذبذب بين الارتفاع والانخفاض الا أنّه مستقر نسبياً لصالّة الفرق في الزيادة والنقصان، الا أنّ في العام 2010م اخذت نسبة نمو الودائع الاستثمارية الاتجاه السالب بالرغم أنخفاض نسبة التعثر فالوضع الطبيعي أنّه كلما انخفضت نسبة التعثر كلما استطاع البنك من جذب الودائع الاستثمارية ، وهذا يعنى أنّ انخفاض نسبة التعثر لايؤثر بصورة كبيرة على حجم الودائع الاستثمارية.

5- أثر التعثر على راس المال:


الجدول رقم (17)
أثر التعثر على راس المال

المتوسط	2011	2010	2009	2008	2007	2006	العالم البند
%2	%1.2	%1.4	%2	%1.6	%2.8	%3	نسبة التعثر
%12.1	%24	%6	%9	%13	%13	%8	معدل نمو راس المال

المصدر: تقارير ادارة الاستثمار والإدارة الداخلية لبنك البركة السوداني للاعوام 2006 إلى 2011م.

من خلال الجدول يتضح تذبذب معدل نمو راس المال ، وبينما يلاحظ الانخفاض في نسبة التعثر الا أنّ معدل نمو راس المال يتأرجح بين الارتفاع والانخفاض، ومن هذا يتضح أنّ انخفاض نسبة التعثر ليس لها تأثير واضح على معدل نمو راس المال ، الا أنّ الاتجاه التنازلي لنسبة التعثر مكن البنك من زيادة راسماله بمتوسط 12.1%.

الشكل رقم (11) أثر التعثر على رأس المال



المصدر : اعداد الباحث.

6- مناقشة فرضيات :

الفرضية الأولى:

تتاثر ادارة المخاطر بالأحوال الاقتصادية للدولة.

يجد المتابع للأحوال الاقتصادية للسودان بصفة عامة أنّ البلاد تعاني من ازمة مالية منذ العام 2009م وأنّ الاقتصاد في تدهور مستمر مروراً بانفصال جنوب السودان في عام 2010م وفقدان السودان لأهم مورد للخزنة المركزية المتمثلة في عائدات البترول من خلال دراسة اجمالي التعثر ببنك البركة السوداني يلاحظ أنّ نسبة التعثر على الرغم من التدهور المريع في الاقتصاد الأذته في إنخفاض مستمر حيث سجل في نسبة 2% في العام 2009م و1.4% عام 2010م و1.2% في عام 2011م .

الفرضية الثانية :

اتخاذ قرارات التمويل دون اخذ الرأي من ادارة المخاطر يؤدي إلى زيادة نسبة التعثر.

من خلال استعراض دراسة وتحليل موجّهات إدارة المخاطر ببنك البركة السوداني، فإدارة البنك خطة واضحة تلزم بها، فالدور الذي تلعبه إدارة المخاطر تتمثل في الرقابة الاشرافية على العمليات التمويلية وذلك للتأكد من اجراءاتها وتسييرها حسب الأسس الموضوعه، وهي أنّ كل عمليات التمويل تمر عبر ادارة المخاطر وبعد تحديد مخاطر التمويل المطلوب عندها يتم التمويل.⁽¹⁾

الفرضية الثالثة:

ضعف الأجهزة الرقابية وعدم توفير الكوادر المؤهلة يساعد على تفاقم مشكلة المخاطر.

(1) مقابلة مع الاستاذ صلاح الرضي , نائب مدير ادارة المخاطر 2012/12/18م , 12:30م

من خلال تحليل ادارة مخاطر التمويل ببنك البركة السوداني نجد أنّ ضعف الاجهزة الرقابية وعدم توفير الكوادر المؤهلة يساعد على تفاقم مشكلة المخاطر وهذا يعتبر من مخاطر التشغيل لدى بنك البركة السوداني لذلك تم وضع استراتيجيات تتم بها مراقبة مخاطر التشغيل تتمثل فى تقييم مدى كفاءة وكفاية الهيكل الإداري ومناسبته لحجم الاعمال القائمة, كذلك اجراء عمليات تقييم ذاتي ومسح للمخاطر على مستوى الفروع والادارات.

الفرضية الرابعة:

يلعب مجلس الإدارة دوراً مهماً فى إدارة المخاطر.

يلاحظ من خلال دراسة مخاطر التمويل ببنك البركة السوداني نجد أنّ لمجلس الإدارة دوراً مهماً فى إدارة المخاطر حيث أنّ مجلس الإدارة حريص كل الحرص على تطبيق كل الضوابط الخاصة بادارة المخاطر وبجانب حرصها على تنفيذ كل توجهات بنك السودان المركزى عمل مجلس إدارة البنك على تكوين لجنة خاصة تسمى بلجنة المخاطر داخل مجلس الادارة وهى التى تقوم بدراسة وتحليل كل المخاطر التى يمكن أنّ يتعرض له البنك ويقوم بوضع اسراتيجية محددة لمجابهة تلك المخاطر.

الفرضية الخامسة:

عدم التقيد بضوابط منح التمويل يعتبر من أهم اسباب زيادة المخاطر.

يلاحظ من خلال دراسة ادارة مخاطر التمويل أنّ عدم التقيد بضوابط التمويل يعنى زيادة المخاطر التى بدوره يؤدي لزعزعة الوضع المالي للبنك ، لذلك يقوم بنك البركة متمثلة فى كل اداراتها بالالتزام التام بكل الضوابط والمنشورات التى تصدر من بنك السودان المركزى ، كما أنّ للبنك إدارة خاصة للنظم والاجراءات وهى الجهة المنوط بها متابعة وتنفيذ كل الضوابط والاجراءات التى يحددها مجلس الادارة وبنك السودان المركزى.

الخاتمة

أولاً: النتائج.

ثانياً: التوصيات.

ثالثاً: توصيات بحوث مستقبلية.

الخاتمة

أولاً: النتائج:

- 1- تدريب وتأهيل الكوادر العاملة يعمل على زيادة كفاءة الأداء وتقليل التعثر.
- 2- لا يتأثر التمويل سلباً بالظروف السياسية والاقتصادية وخاصة التقلبات الاقتصادية، وذلك بالرغم من التدهور الاقتصادي بالبلاد إلا أن التعثر في إنخفاض مستمر حيث بلغ ادنى حد لها عام 2011م حيث بلغ 1.2% واعلاها كانت في عام 2006م حيث بلغ التعثر 3%.
- 3- اتبع البنك سياسة تمويلية سليمة لإدارة المخاطر وهي الالتزام بتوجيهات بنك السودان المركزي ومجلس الادارة، وهيئة الرقابة الشرعية وهذا أدى لإنخفاض التعثر.
- 4- يركز البنك في التمويل على صيغة المرابحة حيث بلغ متوسط التمويل خلال فترة الدراسة نسبة 42.1% من اجمالي التمويل.
- 5- اغفال البنك لصيغة هامة من صيغ التمويل المصرفي الاسلامي وهي التمويل بالمضاربة.
- 6- التنوع في الاستثمارات من حيث الصيغ الاسلامية والقطاعات الاقتصادية للحد من المخاطر المترتبة على ادارة الاستثمارات.

ثانياً: التوصيات:

- 1- على البنك المركزي تشجيع البنوك للتعامل مع كافة صيغ التمويل الاسلامية مع الاهتمام بصيغة المشاركة لأنها تزيد من دخل العملاء بشكل اكبر مع التركيز على تحديد ضوابط محددة لكل صيغة من الصيغ لتجنب التعثر.
- 2- المتابعة اللصيقة لعمليات التمويل بواسطة موظفي الاستثمار لتلافي أي إنحراف أو اخفاق من قبل العميل وبالتالي تجنب التعثر أو ايجاد المعالجة أول بأول.
- 3- الاهتمام بالعملاء الداخليين (الموظفين) واقامة دورات وورش عمل لهم وذلك لزيادة مهارتهم حتى يتمكنوا من تقديم افضل الخدمات المصرفية للعملاء.
- 4- نشر الثقافة المصرفية بين العملاء فيما يتعلق بالجوانب الشرعية للتمويل وتوعيتهم بخطورة عدم استخدام مبلغ التمويل في الغرض الذي من أجله منح التمويل لتفادي الوقوع في التعثر.
- 5- اعتماد وثيقة التأمين على العمليات التمويلية المنفذة لتجنب تحمل العميل للتعثر لوحده.

ثالثاً: توصيات بحوث مستقبلية:

- 1- أثر إدارة المخاطر على ربحية المصارف.
- 2- المخاطر التي تواجه المصارف السودانية في ظل إنخفاض قيمة العملة الوطنية.

المراجع

المصادر والمراجع :

البحوث والدراسات:

- 1- صالح عبد الرحمن محمد احمد ، ادارة المخاطر واثرها فى اتخاذ قرارات الائتمان المصرفي وفق مقررات بازل (دراسة حالة البنك السوداني الفرنسي)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2009م.
- 2- محمد الشيخ البخيت ، اثر مخاطر التمويل على تركيبية الموارد المصرفية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2008م.
- 3- حازم احمد حسن على، مخاطر التمويل المصرفي فى المصارف السودانية، دراسة حالة بنك البركة السوداني ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة 2008م.
- 4- عبد العال ابراهيم بابكر، الأثر الايجابي لإدارة المخاطر على السلامة المصرفية في المصارف التجارية السودانية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، رسالة ماجستير غير منشورة 2006م.

الكتب والمراجع:

- 1- هويدا هواري ، الاستثمار والتمويل (القاهرة : مكتبة عين شمس 1983)، ص 3.
- 2- مجد الدين الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، ج4 (القاهرة: دار الحديث دن) ، ص 52.
- 3- احمد يوسف، المال فى الشريعة الاسلامية (القاهر: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2002)، ص 14.
- 4- طارق الحاج ، مبادئ التمويل ، ط1(عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2002)، ص 21.
- 5- ميثم صاحب عجاج ، نظرية التمويل، ج2، (دار زهران 2001)، ص 21.
- 6- عبيد على احمد الحجازي، مصادر التمويل (القاهرة : دار النهضة العربية، 2001)، ص 11.
- 7- منذر قحف ، مفهوم التمويل في الاقتصاد الاسلامي، ط1، (جدة: المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، 1991)، ص 12.
- 8- فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، التمويل الاسلامي ودور القطاع الخاص ، ط1، (عمان: دار المسيرة للنشر 1999)، ص 97.

- 9- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الإئتمان المصرفي والتحليل الإئتماني، ط1 (القاهرة: الوراق للنشر والتوزيع، 2002)، ص32.
- 10- صلاح الدين حسن السيبي، قضايا مصرفية معاصرة (الإئتمان المصرفي، الضمانات المصرفية، الاعتمادات المستندية)، ط1، (القاهرة :دار الفكر العربي 2004)، ص13.
- 11- محمد توفيق البلقيني وجمال عبدالرحمن، مبادي إدارة الخطر والتأمين، (القاهرة دار الكتب الاكاديمية، 2004)، ص15.
- 12- مختار محمود الهانسي و ابراهيم عبدالنبي ، مبادي إدارة الخطر والتأمين،(القاهرة: الدار الجامعية، 2001)، ص 12.
- 13- محسن احمد الحضيبي ، المصارف الاسلامية، ط3، (القاهرة:ايتراك للنشر والتوزيع ، 1999) ص 17 .
- 14- محمد بوجلان، المصارف الاسلامية مفهومها ، نشاتها وتطورها مع دراسة ميدانية على مصرف اسلامي (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب 1990) ص 11-12.

المنشورات والتقارير:

- 1- تقارير السنوية لبنك السودان المركزي للأعوام (2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011).
- 2- التقارير السنوية لبنك البركة السوداني للأعوام (2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011).
- 3- تقارير الادارة الداخلية لبنك البركة السوداني للأعوام (2006، 2007، 2008، 2009، 2010، 2011).

المقابلات:

صلاح الرضي ، نائب مدير ادارة المخاطر لبنك البركة السوداني.

الصحف والمجلات:

- 1- احمد النجار، المصارف الاسلامية ، مجلة المسلم ع 24 (بيروت لبنان ,1992)، ص 63.